الجمهورية اليمنية مجلس الوزراء اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات

# الوثيقة النمطية لطلب تقديم العروض لأعمال الخدمات الاستشارية

[التنفيذ على أساس زمني]

### المحتويات

القسم الأول ــ خطاب الدعوة
القسم الثاني ـ تعليمات للاستشاريين
1. مقدمة
2. توضيح وتعديل وثائق طلب تقديم العروض
3. إعداد العرض
العرض الفني
العرض المالي
4. تقديم العروض وتسلمها وفتحها
5 . تقييم العروض
أحكام عامة
تقييم العروض الفنية
6. المفاوضات
7. إرساء العقد
8. السرية
معلومات للاستشاريين
1 . مراجعة معدلات الأجور
2 . المصاريف المستردة
3 . الضمان المصرفي
القسم الثالث. قائمة البيانات
القسم الرابع ـ العرض الفني ـ النماذج النمطية (إلزامية)
4 أ ــ نموذج تقديم العرض الفني
4 ب ـ الجهات التي يمكن الرجوع إليها بشأن الاستشاري
4 ج ـ تعليقات واقتراحات الاستشاريين على الشروط المرجعية وعلى البيانات، والخدمات، والتسهيلات التي
تقدمها الجهة

4 د ــ وصف عن أسلوب وخطة عمل أداء المهمة
4 هــ ــ تكوين الفريق (العاملين) ومهمة (مهام) كل عضو فيه
4 و ـ نموذج عن السيرة الذاتية للعاملين المهنيين المقترحين
4 ز ــ الجدول الزمني للعاملين
4 ح ـ جدول النشاط (العمل)
قسم الخامس ــ العرض المالي ــ نماذج نمطية (إلزامية)
5 أ ــ نموذج تقديم العرض المالي
قسم السادس ــ الشروط المرجعية
قسم السابع ــ نموذج للعقد
أو لا _ نموذج العقد
تيا ــ الشروط العامة للعقد
1 .أحكام عامة
1. 1 تعاریف
2. 1 العلاقة بين الأطراف
3. 1 القانون الذي يحكم العقد
4. 1 اللغة
5. 1 عناوين الفقرات
6. 1 الإخطارات
7. 1 الموقع
8. 1 سلطة العضو المسؤول
9. 1 الممثلون المفوضون
10. 1 الضرائب والرسوم
2. ابتداء العقد وإتمامه وتعديله وإنهاؤه
1. 2 تفعيل العقد
2. 2 إنهاء العقد بسبب عدم تفعيله
3. 2 بداية الخدمات
46. انتماء أحل العقد

47	5. 2 مضمون العقد
47	6. 2 التعديلات
47	7. 2 القوة القاهرة
47	1. 7. 2 تعریف
47	2. 7. 2 عدم جواز الإخلال بالعقد
48	3. 7. 2 التدابير التي تتخذ
48	4. 7. 2 تمدید الفترة
48	5. 7. 2 المبالغ المدفوعة
48	6. 7. 2 التشاور
48	8. 2 إيقاف الدفع
48	9. 2 إنهاء العقد
48	1. 9. 2 من جانب الجهة
	2. 9. 2 من جانب الاستشاريين
50	3. 9. 2 وقف الحقوق والالتزامات
50	4. 9. 2 وقف الخدمات
50	5. 9. 2 المبالغ التى تدفع عند انتهاء العقد
51	6. 9. 2 منازعات متعلقة بأحداث إنهاء العقد
51	3 . التزامات الاستشاريين
51	1. 3 أحكام عامة
51	1. 1. 3 مستوى الأداء
51	2. 1. 3 القانون الذي يحكم الخدمات
51	2. 3 تضارب المصالح
51	1. 2. 3 عدم استفادة الاستشاريين من العمولات أو الخصم الخ
52	2. 2. 3 الالتزام بقواعد الشراء
52	3. 2. 3 عدم مشاركة الاستشاريين والجهات التابعة لهم في القيام بأنشطة معينة
52	4. 2. 3 حظر الأنشطة المتعارضة
52	3. 3 السرية
52	4. 3 مسؤولية الاستشاريين
52	5. 3 التأمين الذي يقوم به الاستشاريون

53	6. 3 المحاسبة والتفتيش والمراجعة الحسابية
53	7. 3 تصرفات الاستشاريين التي تحتاج إلى موافقة الجهة المسبقة
53	8. 3 التزامات تقديم التقارير
53	9. 3 الوثائق التي يعدها الاستشاريون تكون مملوكة للجهة
53	3 .10 المعدات والمواد التي توفرها الجهة
54	4 . العاملون لدى الاستشاريين والاستشاريون من الباطن
54	1. 4 أحكام عامة
54	2. 4 توصيف العاملين
54	3. 4 الموافقة على العاملين
54	4.4 ساعات العمل، والعمل الإضافي، والإجازات، الخ
55	5. 4 استبعاد و/أو استبدال العاملين
55	6. 4 المدير المقيم للمشروع
56	5 . التزامات الجهة
56	1. 5 المساعدات والإعفاءات
56	2. 5 الدخول إلى الأراضى
57	3. 5 التغيير في القانون واجب التطبيق
	4. 5 خدمات الجهة وتسهيلاته وممتلكاته
	5. 5 المبالغ المدفوعة
57	6. 5 النظراء
58	6 . المبالغ التي تدفع للاستشاريين
58	1. 6 التكاليف التقديرية
58	2. 6 المبالغ والمصروفات القابلة للاسترداد
59	3. 6 عملة الدفع
62	4. 6 طريقة إعداد الفواتير وإتمام الدفع
64	7 . الإنصاف وحسن النية
64	7 . 1 حسن النية
64	2. 7 تنفيذ العقد

64 .	8 . تسوية المنازعات
64.	1. 8 التسوية الودية
64.	2. 8 تسوية النزاع
65.	تَالثًا ــ الشروط الخاصة للعقد
69.	لموذج الاستمارة الأولى
<b>7</b> 1.	رابعا ـــ المرفقـــات
<b>7</b> 1.	المرفق (ب) ـ اشتراطات تقديم التقارير
<b>7</b> 1.	المرفق (ج) ــ العاملون الأساسيون والاستشاريون من الباطن
<b>7</b> 1.	المرفق (د) ــ الشهادة الطبية
<b>7</b> 1.	المرفق (هـ) _ ساعات العمل للعاملين الأساسيين
<b>7</b> 1.	المرفق (و) ــ واجبات العمل
72.	المرفق (ز) ــ التكلفة التقديرية بالعملة الأجنبية
72.	المرفق (ح) ـ التكلفة التقديرية بعملة الريال اليمني
<b>73</b> .	المرفق (ط) _ نموذج نموذج ضمان الدفعة المقدمة

[اسم المشروع]

[عنوان الخدمات الاستشارية]

طلب تقديم عروض [ رقم ]

الإشراف الفني على الأعمال / دراسات مرتبطة بطرف ثالث

### القسم الأول \_ خطاب الدعوة

[المكان والتاريخ]

الأخوة: ...... [اسم الإستشاري] خصصت/حصلت على ...... السم الجهة] جزءاً من ميز انيتها/تمويل، لمواجهة تكاليف ..... للمدفوعات بمقتضى هذا العقد اسم المرجع ...... تدعو: ..... [يكتب اسم الجهة] الاستشاريين .2 لتقديم عروضهم لتنفيذ الخدمات الاستشارية التالية: ....... ................ [وصف مختصر لأهداف المهمة ونطاقها]. وتتضمن الشروط المرجعية المرفقة بيانا أكثر تفصيلا عن الخدمات. تم إرسال طلبات تقديم العروض للاستشاريين الواردة أسماؤهم في القائمة المختصرة التالية: .3 [القائمة المختصرة بالاستشاريين] سيتم اختيار مؤسسة حسب [طريقة الاختيار] (1) ووفقا للخطوات المبينة في هذا الطلب. .4 يتضمن طلب تقديم العروض الوثائق التالية: .5 القسم الأول \_ خطاب دعوة القسم الثاني ـ تعليمات للاستشاريين القسم الثالث \_ قائمة البياتات القسم الرابع \_ عرض فنى \_ نماذج نمطية القسم الخامس \_ عرض مالى \_ نماذج نمطية القسم السادس \_ الشروط المرجعية

- 6. نأمل، لدى تسلمكم هذا الخطاب:
- (أ) اشعارنا بتسلمكم خطاب الدعوة؛

القسم السابع \_ نمذج نمطى للعقود.

(ب) وما إذا كنتم ستتقدمون بعرض خاص بكم أو بالاشتراك مع آخرين.

المخلص

[توقيع، واسم ووظيفة ممثل الجهة]

<sup>(1)</sup> تحدد الطريقة المناسبة التي ستستخدم: الاختيار المبنى على الجودة والتكلفة، أو الاختيار وفقا لميزانية محددة، أو الاختيار المبنى على مؤهلات الاستشاريين، أو اختيار مصدر وحيد.

1.1

4. 1

# القسم الثاني ـ تعليمات للاستشاريين

1. مقدمة

- تقوم الجهة الموضح اسمها في "قائمة البيانات" باختيار استشاري من بين الاستشاريين المذكورين في خطاب الدعوة، وفقا لطريقة الاختيار المحددة في قائمة البيانات والمفصلة في نصوص الإرشادات العاملة المحددة في قائمة البيانات.
- 2.1 الاستشاريون مدعوون لتقديم عرض فني وعرض مالي، أو عرض فني فقط، حسبما هو موضح في قائمة البيانات للخدمات الاستشارية المطلوبة للمهمة المسماة في قائمة البيانات. وسوف يكون هذا العرض هو الأساس لمفاوضات التعاقد، وفي النهاية للتوقيع على عقد مع الاستشاري الذي يقع عليه الاختيار.
- 3. 1 يجرى تنفيذ المهمة وفقا للمراحل المحددة في قائمة البيانات. وحينما تتضمن المهمة مراحل عديدة، فإن أداء الإستشاري بموجب كل مرحلة يجب أن يكون مقبولاً للجهة قبل البدء في المرحلة التالية.
- يجب أن يتعرف الاستشاريون بأنفسهم على الظروف المحلية وأن يأخذوها في الحسبان عند إعداد عروضهم. ومن أجل الحصول على معلومات مباشرة عن المهمة وعن الظروف المحلية، يفضل أن يقوم الاستشاريون بزيارة للجهة قبل تقديم العرض، وأن يحضروا اجتماع ما قبل تقديم العروض إذا كان هذا الاجتماع واردا في قائمة البيانات. ويعتبر حضور اجتماع ما قبل تقديم العروض اختياريا. وينبغي أن يقوم ممثل الاستشاري بالاتصال بالمسؤولين الواردة أسماؤهم في قائمة البيانات لترتيب زيارتهم أو للحصول على معلومات إضافية عن اجتماع ما قبل تقديم العروض. وينبغي أن يتأكد الاستشاري من إبلاغ هولاء المسؤولين بالزيارة في وقت مناسب لكي يتسنى لهم إجراء الترتيبات المناسبة.
- 5. 1 توفر الجهة المدخلات الموضحة في قائمة البيانات، وتساعد الاستشاري في الحصول على التراخيص والتصاريح اللازمة للقيام بالخدمات، وتقوم بتوفير البيانات والتقارير ذات العلاقة بالمشروع.
- 6. 1 يرجى ملاحظة (1) أن تكاليف إعداد العرض والتفاوض لإبرام العقد، بما في ذلك زيارة للجهة، غير قابلة للاسترداد كتكلفة مباشرة لأداء المهمة؛ و (2) أن الجهة ليست ملزمة بقبول أي من العروض المقدمة.

- 7. 1 تقضى سياسة الحكومة بأن يقدم الاستشاريون مشورة مهنية وموضوعية ونزيهة، وأن يحافظوا في كل الأوقات على اولوية مصالح الجهة، دون اعتبار للحصول على عمل مستقبلا، وأن يتفادوا على نحو حازم التعارض مع المهام الأخرى أو مصالحهم. ولن يتم التعامل مع الاستشاريين في مهمة تتعارض مع التزاماتهم السابقة أو الحالية لجهات آخرى، أو تضعهم في وضع العاجز عن القيام بالمهمة بما يحقق صالح الجهة على خير وجه.
- 1. 7. 1 دون وضع حد لعمومية هذه القاعدة لا يجوز التعامل مع الاستشاريين في ظل الظروف الموضحة أدناه:
- يتم استبعاد الاستشاري الذي تعاقدت معه الجهة في توريد السلع أو الأشغال لمشروع ما، وأي من الشركات الفرعية المرتبطة به، من تقديم الخدمات الاستشارية لنفس المشروع. والعكس، فإن المؤسسات المستخدمة لتقديم خدمات استشارية لاعداد أو تنفيذ مشروع ما، أو أي من شركاته الفرعية، سيتم استبعادها من أي توريد لاحق للسلع، والأشيغال أو الخدمات المرتبطة بالمهمة الأولية (عدا ما يعتبر استمرارا للخدمات الاستشارية السابقة التي قدمها الاستشاري بالنسبة ليفس المشروع).
- (ب) لا يتم التعامل الاستشاريين وأي من الشركات الفرعية التابعـة لهم في أي مهمة، تتعـارض بطبيعتهـا مـع مهمـة أخـرى للاستشاريين.
- 2. 7. 1 مثلما ورد في الفقرة 1. 7. 1 (أ) عاليه، يمكن التعامل مع الاستشاريين في الأشغال التالية، عندما يكون الاستمرار ضروريا، وفي هذه الحالفة فإن هذه الامكانية سيتم تسجيلها في قائمة البيانات وستضع العوامل المستخدمة لاختيار الإستشاري في اعتبارها احتمال الاستمرار. وسيكون القرار مقصورا على الجهة في أن تقرر تنفيذ الأعمال التالية أم لا، وإذا نفذت، يقرر أي الاستشاريين يتم التعامل معه لهذا الغرض.
- 8. 1 من سياسة الحكومة أن تطلب من الاستشاريين، مراعاة أعلى مستوى في الاخلاق خلال عمليات اختيار هذه العقود وتنفيذها. وتنفيذا لهذه السياسة فإن الحكومة:

- (أ) يحدد، لأغراض هذا النص، معانى المصطلحات كما يلى:
- (1) "ممارسة فاسدة" تعني عرض أو إعطاء أو تلقى أو طلب أي شيء ذي قيمة للتأثير على عمل أي مسوول عام في عملية الاختيار أو في تنفيذ العقد؛
- (2) "ممارسة احتيالية" تعني إساءة عرض الحقائق من أجل التأثير في عملية اختيار عقد أو تنفيذه على نحو يضر بمصالح الجهة، ويتضمن ذلك الممارسات القائمة على التواطؤ بين الاستشاريين (قبل أو بعد تقديم العروض) بهدف وضع أسعار ذات مستويات مصطنعة وغير تنافسية، ومن أجل حرمان الجهة من مزايا المنافسة الحرة و المفتوحة.
- (ب) يرفض أي عرض بإرساء العقد إذا تأكدت للحكومة أن الاستشاري الموصى بإرساء العقد عليه قد تورط في أنشطة في المنافسة على العقد المعنى؛
- (ج) سيعلن أن الاستشاري غير مؤهل. إما بشكل نهائي أو لمدة محددة، للحصول على عقد تموله الحكومة أو أي جهة تمويال خارجية إذا تأكد لها، في أي وقت، أن الاستشاري قد تورط في ممارسات فاسدة أو احتيالية في التنافس للحصول على العقد أو في تنفيذ ذلك العقد؛
- (د) يكون للحكومة الحق في أن تطلب من الاستشاريين السماح لها بالتفتيش على حساباتهم وسجلاتهم المتصلة بتنفيذ العقد، وأن تتم مراجعتها بواسطة مراجعين تعينهم الحكومة.
- 9. 1 الا يخضع الاستشاريون لإعلان بعدم الأهلية بسبب ممارسات فاسدة أو احتيالية، صادر عن الحكومة وفقا للفقرة الفرعية 8. 1 (د) السواردة أعلاه.
- 10. 1 يقدم الاستشاريون معلومات على النحو الموضح في نموذج تقديم العرض المالي (القسم الرابع \_ أ) عن العمولات والهبات، إن وجدت، التي دفعت أو سوف تدفع للجهات المتصلة بهذا العرض. وعن تنفيذ الأعمال إذا فاز الاستشاري بالعقد.
- 11. 1 على الاستشاريين الإلمام بالأحكام الخاصة بالاحتيال والفساد المنصوص عليها في العقد النمطي بموجب الفقرة الموضحة في قائمة البيانات.

توضیح وتعدیل
 قائق طلب تقدیم
 العروض

- يجوز للاستشاريين طلب الحصول على توضيح لأي من وتائق طلب تقديم العروض، وذلك خلال الفترة الموضحة في قائمة البيانات قبل تاريخ تقديم العرض. ويتعين إرسال أي طلب للتوضيح كتابة بواسطة البريد أو الفاكس أو البريد الالكتروني على عنوان الجهة المبين في قائمة البيانات. وتقوم الجهة بالرد بواسطة الفاكس أو البريد الالكتروني على هذه الطلبات وترسل نسخاً مكتوبة من الرد (بما في ذلك شرح الرد على السؤال لكن دون تحديد لمصدر الاستعلام) إلى جميع الاستشاريين المدعوين الذين يعتزمون تقديم عروض.
- 2. 2 يجوز للجهة، في أي وقت قبل تقديم العروض، ولأي سبب، سواء بمبادرتها الخاصة، أو استجابة لتوضيح طلبه استشاري مدعو أن يغير في وثائق طلب تقديم العروض عن طريق التعديل. ويصدر أي تعديل مكتوبا من خلال ملحق ويرسل الملحق بواسطة البريد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني إلى جميع الاستشاريين المدعوين ويكون ملزما لهم. ويجوز للجهة، بناءً على تقديرها الخاص، تمديد الموعد النهائي لتقديم العروض.

3. إعداد العرض

2. 3

يطلب من الاستشاريين تقديم عرض (الفقرة 2.1) مكتوب باللغة (اللغات) المحددة في قائمة البيانات.

العرض الفنى

- عند إعداد العرض الفني، يكون من المتوقع قيام الاستشاريين بدراسة مفصلة للوثائق التي يتكون منها طلب تقديم العروض هذه. وقد تؤدي أوجه النقص المادية في توفير التعليمات المطلوبة إلى رفض العرض.
- 3. 3 أثناء إعداد العرض الفني، يجب على الاستشاريين التنبه بشكل خاص لما يلى:
- (1) إذا رأى الاستشاري أنه لا يمتلك جميع الخبرات اللازمــة للمهمــة، يجوز له الحصول على مجموعة كاملة من الخبرة عن طريق الاتحاد مع استشاريين أفراد و/أو مؤسسات أو كيانات أخرى، فــي شــكل مشروع مشترك أو استشاري من الباطن حسبما هو مناسـب. ولا يجوز للاستشاريين الاتحاد مع الاستشاريين الآخرين المدعوين لهذه المهمة إلا بناءً على موافقة مسبقة من الجهة، وذلك علــي النحـو الموضح في قائمة البيانات. ويتم تشجيع الاستشاريين على السعي لإشراك الاستشاريين اليمنيين في مشروعات مشــتركة أو التعاقــد معهم من الباطن لتنفيذ جزء من المهمة.

- (2) بالنسبة للمهام المحددة على أساس وقت عمل العاملين، يوضح العدد المقرر لشهور عمل العاملين المهنيين في قائمة البيانات. بيد أن العرض ينبغي أن يؤسس على عدد شهور عمل العاملين المهنيين الذي يقرره الاستشاري. وبالنسبة للمهام المحددة على أساس الميزانية الثابتة، تعرض الميزانية في قائمة البيانات ولا يجوز أن يتجاوز العرض المالي هذه الميزانية.
- (3) من المفضل فيه أن تكون غالبية العاملين المهنيين الرئيسيين المقترحين من العاملين الدائمين لدى الاستشاري أو ممن لهم علاقة عمل ممتدة ومستقرة معه.
- (4) ينبغي أن يتوافر لدى العاملين المهنيين المقترحين، كحد أدنى الخبرة الموضحة في قائمة البيانات، ويفضل من يعملون في ظل ظروف تماثل الظروف السائدة في الجمهورية اليمنية.
- (5) لا يتم اقتراح عاملين مهنيين بدلاء، ولا يجوز تقديم سوى سيرة ذاتية واحدة فقط عن المؤهلات والخبرات لكل وظيفة.
- (6) يجب أن تكون التقارير التي يصدرها الاستشاريون كجزء من هذه المهمة باللغة (اللغات) المحددة في قائمة البيانات. ومن المفضل فيه أن تتوافر لدى موظفى الاستشارى معرفة عملية باللغة العربية.
- 4. 3 سوف يوفر العرض الفني التعليمات التالية باستخدام النماذج النمطية المرفقة (القسم الرابع).
- (1) شرح مختصر لتنظيم الاستشاري وملخص للخبرات الحديثة في المهام (القسم الثالث: ب) ذات الطبيعة المماثلة. ويبين الملخص، بالنسبة لكل مهمة، بين أمور أخرى، نبذة عن خبرات العاملين المقترحين ومدة المهمة، وقيمة العقد، ودور الاستشارى.
- 2) أية تعليقات أو اقتراحات حول الشروط المرجعية وحول البيانات وقائمة الخدمات والتسهيلات التي تقدمها الجهة (القسم الرابع: ج).
  - (3) وصف لمنهج وخطة العمل لأداء المهمة (القسم الرابع: د).
- (4) قائمة بالعاملين المهنيين المقترحين حسب التخصص والمهام التي ستوكل لكل عضو في فريق العاملين وموعدها (القسم الرابع: هـ).

- (5) بيانات سيرة ذاتية حديثة موقعة من العاملين المهنيين المقترحين والممثل المفوض بتقديم العرض (القسم الرابع: و). وينبغي أن تتضمن التعليمات الأساسية عدد سنوات عمل الاستشاري/الهيئة، بالإضافة إلى درجة المسؤولية التي تولاها في مختلف المهام خلال السنوات العشر الأخيرة.
- (6) تقديرات لإجمالي مساهمة العاملين (العاملون المساعدون، ووقت العاملين) اللازمة لتنفيذ المهمة، يدعمها رسم بيانى بالأعمدة يبين الوقت المقترح لكل عضو في فريق العاملين المهنيين (القسم الرابع:

  هـ، ز).
- (7) وصف تفصيلي للمنهج المقترح للتدريب وتشكيل هيئة العاملين به ومراقبته، إذا كانت قائمة البيانات تحدد التدريب باعتباره مكونا أساسيا في المهمة.
  - (8) أية معلومات إضافية مطلوبة في قائمة البيانات.
    - 5.3 لا يتضمن العرض الفنى أية معلومات مالية.

العرض المالي

- عند إعداد العرض المالي، من المتوقع أن يأخذ الاستشاريون في الحسبان المتطلبات والشروط الواردة في وثائق طلب تقديم العروض. وينبغي أن يتفق العرض المالي مع النماذج النمطية (القسم الخامس). وهو يتضمن كل التكاليف المرتبطة بالمهمة، وتشمل (أ) الأجور التي تدفع للعاملين (أجانب ومحليين، في الموقع وفي المقر الرئيسي)، (ب) المصاريف القابلة للاسترداد مثل بدل الإعاشة (البدل اليومي، السكن)، والانتقال (الدولي والمحلى، تمهيدا للحضور وللعودة)، والخدمات والمعدات (المركبات، المعدات المكتبية، الأثاث، والإمدادات)، وإيجار المكاتب، والتأمين، وطبع الوثائق، والدراسات المسحية، والتدريب، إذا كان يمثل عنصرا كبيرا من المهمة. وينبغي بيان تفاصيل هذه التكاليف حسب الأنشطة، وتقسيمها إلى نفقات خارجية ومحلية، إذا كان ذلك ملائما.
- 7. 3 ينبغي أن يحدد العرض المالي بوضوح، كمبلغ منفصل، الضرائب المحلية (بما فيها التأمينات الاجتماعية)، والرسوم وغيرها من الأعباء المالية التي يفرضها القانون الساري، على الاستشاريين، والاستشاريين من الباطن والعاملين لديهم؛ ما لم ينص في قائمة البيانات على خلف ذلك.

4. تقديم العروض

وتسلمها وفتحها

- 8. 3 يجوز أن يحدد الاستشاريون سعر خدماتهم بعملة قابلة التحويا. ولا يجوز للاستشاريين استخدام أكثر من ثلاث عمالات أجنبية. ويجوز للجهة أن تطالب الاستشاريين أن يحددوا النسبة من سعرهم التي تمثال التكلفة المحلية بالريال اليمنى إذا نصت قائمة البيانات على ذلك.
- 9. 3 يتم إدراج العمولات والهبات المتعلقة بالمهمة إن وجدت، التي دفعها أو سيدفعها الاستشاريون في نموذج عرض الاقتراح المالي (القسم الخامس أ).
- 10. 3 توضح قائمة البيانات مدة سريان العروض بعد تاريخ تقديمها. وخلال هذه المدة، يتوقع من الإستشاري إبقاء العاملين المهنيين المقترحين جاهزين لأداء المهمة. وتبذل الجهة قصارى جهدها لإتمام المفاوضات خلال هذه المدة. وإذا أرادت الجهة تمديد فترة سريان العرض، فإن للاستشاريين الذين لا يوافقون على ذلك الحق في عدم تمديد فترة عروضهم.
- 1. 4 يتم إعداد العرض الأصلى (العرض الفني والعرض المالي في حالة طلبه؛ انظر الفقرة (2.1) بحبر لا يمحى. ولا يحتوى على كتابة بين السطور، أو فوق الكلمات، باستثناء ما يكون ضروريا لتصويب أخطاء من جانب الاستشاري نفسه. ويتعين أن يوقع الشخص أو الأشخاص المفوضون بالتوقيع على العروض على هذه التصويبات بالأحرف الأولى.
- 2. 4 يوقع الممثل المفوض من الاستشاري بالأحرف الأولى على جميع صفحات العرض ويتم تأكيد تفويض الممثل بتوكيل كتابي يرفق بالعرض.
- 3. 4 سوف يعد الإستشاري لكل عرض، عدد النسخ الموضحة في قائمة البيانات. ويتم وضع كلمة "أصل" و "تسخة"، حسبما هو مناسب، على كل عرض فني وعرض مالي. وإذا وجدت اختلافات بين الأصل والنسخ الخاصة بالعرض يكون الأصل هو الفيصل.
- يوضع أصل وجميع نسخ العرض الفني في مظروف مغلق، مكتوب عليه بوضوح "عرض فني"، كما يوضع أصل وجميع نسخ العرض المالي في مظروف مغلق. مكتوب عليه بوضوح "عرض مالي" وتحذير: "لا يفتح مع العرض الفني". ويتم وضع المظروفين في مظروف خارجي يتم غلقه. ويحمل المظروف الخارجي عنوان جهة التقديم والتعليمات الأخرى الموضحة في قائمة البيانات، ويكتب عليه بوضوح "لا يفتح إلا بحضور لجنة فتح المظاريف".

4.4

- يجب تسليم العرض الفنى والمالى المستكملين في عنوان التقديم في 5.4 الوقت والتاريخ المحددين في قائمة البيانات أو قبل ذلك. وأي عرض يسلم بعد آخر موعد لتقديم العروض يعاد دون أن يفتح.
- بعد إنتهاء آخر موعد لتقديم العروض، سيتم فتح العرض الفني المقدم 6. 4 على الفور بواسطة لجنة فتح المظاريف.

ويبقى العرض المالى مغلقاً ومحرزاً في مكان آمن، وبحالته المسلمة حتى يتم فتح جميع العروض المالية المؤهلة علانية.

5. تقييم العروض

- إذا أراد أى استشارى ان يتصل بالجهة بشأن أي أمر يتعلق بعرضه، 1. 5 من وقت فتح العروض حتى وقت إرساء العقد، يجب عليه أن يفعل ذلك كتابة ويوجهه للعنوان المبين في قائمة البيانات. وأي محاولة من جانب الاستشاري للتأثير على الجهة في تقييمها للعرض، أو مقارنة العروض، أو قرارات إرساء العقد قد تودى إلى رفض عرض الإستشارى.
- لا يجوز للقائمين بتقييم العروض الفنية الإطلاع على العروض المالية 2. 5 حتى يتم الانتهاء من التقييم الفني.
- تقيم لجنة التقييم التي تعينها الجهة العروض على أساس استيفائها للشروط المرجعية، وتطبيق معايير التقييم ومعاييرها الفرعية (لا تزيد عن ثلاثة لكل معيار) ونظام النقاط الموضح في قائمة البيانات. ويعطى لكل عرض مستجيب درجة فنية ويتم في هذه المرحلة رفض أي عرض. إذا لم يكن مستوفيا للنواحي المهمة في الشروط المرجعية أو إذا لم يحصل على الحد الأدني للدرجة الفنية المحددة في قائمة البيانات.
- في حالة الاختيار المبنى على مؤهلات الاستشاريين، واختيار مصدر 4. 5 وحيد، فإن الاستشارى الحاصل على أعلى النقاط أو الاستشارى المختار على أساس مصدر وحيد، يتم دعوته للتفاوض حول عرضه وحول العقد على أساس العرض الفني والعرض المالي المقدمين وفقا للتعليمات المبينة في الفقرة 1.2 وقائمة البيانات.

فتح وتقييم العروض المالية علنا؛ وترتيب (طرق الاختيار المبنى على الجودة والتكلفة، والميزانية المحددة، وأقل العروض تكلفة فقط)

أحكام عامة

3. 5 تقييم العروض الفنية

- جعد استكمال تقييم الجودة، تخطر الجهة الاستشاريين الذين لم تستوف عروضهم الحد الأدنى من الدرجات المؤهلة او الدين اعتبروا غير مستجيبين للعروض والشروط المرجعية، مبينا ان عروضهم المالية سيتم إعادتها دون فتحها بعد استكمال عملية الاختيار. وفي الوقت نفسه تخطر الجهة الاستشاريين الذين حققوا الحد الأدنى لدرجات التأهيل، مع بيان التاريخ والوقت المحددين لفتح العروض المالية. ولا يكون تاريخ الفتح قبل اسبوع على الأقل من تاريخ الاخطار. ويجوز إرسال الإخطار بخطاب مسجل، أو الفاكس أو البريد الإلكتروني.
- 6.5 يتم فتح العروض المالية علانية بحضور ممثلي الاستشاريين الــذين يريدون الحضور. ويتم قراءة أسماء الاستشاريين، والدرجات الفنيــة واسعارهم المقترحة بصوت مرتفع وتسجل عند فتح العروض الماليــة وتعد الجهة محضراً بالفتح العلني.
- 7. 5 تقرر لجنة التحليل والتقييم ما إذا كانت العروض المائية مستوفاة (أي، ما إذا كانت تغطي تكاليف جميع البنود في العروض الفنية المناظرة، وإذا لم تكن كذلك، تقوم الجهة بتقدير تكاليفها وإضافتها إلى السعر الابتدائي)، وتصويب أية أخطاء حسابية، وتحويل الأسعار بمختلف العملات إلى العملة المشتركة المحددة في قائمة البيانات. وتكون أسعار البيع الرسمية المستخدمة، التي يقدمها المصدر المحدد في قائمة البيانات، هي الأسعار السارية في التاريخ المحدد في قائمة البيانات. وتستبعد عملية التقييم الضرائب المحلية والرسوم الأخرى المحددة في الفقرة 3 7.
- في حالة الاختيار المبنى على الجودة والتكلفة، يعطى أقل عرض مالي درجة مالية من 100 نقطة. ويجرى حساب الدرجات المالية للعروض المالية الأخرى وفقا لما هو موضح في قائمة البيانات. ويستم ترتيب العروض وفقا لحاصل جمع درجاتها الفنية (St) والمالية (Sf) باستخدام الأوزان (T) الوزن المعطى للعرض الفني؛ (T) الموضحة في قائمة البيانات: (T) الموضحة في قائمة البيانات: (T) الموضحة في قائمة البيانات: (T) الموضحة في قائمة البيانات. (T) الموضحة في قائمة البيانات. (T) الموضحة في قائمة البيانات.

2. 6

3.6

- 9. 5 في حالة الاختيار المبني على ميزانية محددة، تختار الجهة الاستشاري الذي قدم أعلى عرض فني من حيث الترتيب، وذلك في نطاق الميزانية (السعر "المقيم"). وترفض العروض التي تتجاوز الميزانية المحددة. وفي حالة الاختيار المبنى على أقل العروض تكلفة، تختار الجهة أقل عرض (سعر "مقيم") من بين الاستشاريين الذين حصلوا على الحد الأدنى للدرجة الفنية. وفي كلتا الحالتين، تتم دعوة الاستشاري المختار للتفاوض.
- 6. المفاوضات بين الجهة والاستشاري في العنوان الموضح في قائمة البيانات، وذلك بهدف التوصل لاتفاق حول جميع النقاط وتوقيع العقد.
- تتضمن المفاوضات مناقشات للعرض الفني، ومنهج العمل المقترح (خطة العمل)، وشغل الوظائف، وأية اقتراحات يتقدم بها الاستشاري لتحسين الشروط المرجعية. ثم تقوم الجهة والاستشاري بوضع ما يتم الاتفاق عليه من الشروط المرجعية النهائية، وشغل الوظائف، والرسوم البيانية الموضحة للأنشطة، والعاملين، وفترات العمل في الميدان وفي المكتب الرئيسي، وشهور عمل العاملين، والإمدادات، وإعداد التقارير. وبعد ذلك يتم إدماج خطة العمل والشروط المرجعية النهائية المتفق عليها في وثيقة "وصف الخدمات" وتشكل جزءا من العقد. ويوجه اهتمام خاص لتحقيق الحد الأمثل للمخرجات المطلوبة من الاستشاري في نطاق الميزانية المتاحة وللتحديد الواضح للمدخلات المطلوبة من الاستشاري الجهة لضمان تنفيذ المهمة على الوجه المرضي.
- تتضمن المفاوضات المالية توضيحا لالتزامات الاستشاري الضريبية في الجمهورية اليمنية (إن وجدت)، وكيفية النص عليها في العقد؛ كما تعكس التعديلات الفنية المتفق عليها في تكلفة الخدمات. وما لم توجد أسباب استثنائية، فإن المفاوضات المالية لا تتضمن أجور العاملين (لا تتضمن بيانا لتفاصيل الأجور) ولا أجور الوحدات المقترحة الأخرى في حالات الاختيار المبني على الجودة والتكلفة، والاختيار المبني على ميزانية محددة وطريقة الاختيار المبني على أقل العروض تكلفة، وفيما يتعلق بالطرق الأخرى، يوفر الاستشاري التعليمات عن الأجور الواردة في المرفق الخاص بهذه التعليمات للاستشاريين.

- 4. 6 بعد اختيار الاستشاري على أساس تقييم العاملين المهنيين الأساسيين المفترحين، فإن الجهة يتوقع أن تتفاوض لإبرام عقد على أساس الخبراء المذكورين في العرض. وقبل مفاوضات التعاقد، تطلب الجهة تأكيدات بأن الخبراء متوافرون بالفعل. ولا تنظر الجهة في إجراء عمليات استبدال أثناء التفاوض على العقد ما لم يتفق الطرفان على أن التأخير غير الضروري في عملية الاختيار يجعل هذا الاستبدال أمرا حتميا أو أن هذه التغييرات أساسية لتحقيق أهداف المهمة. وإذا لم يكن الأمر كذلك، وإذا ثبت أن العاملين الأساسيين قد أدرجوا في العرض دون التثبت من توافرهم، فإنه يجوز استبعاد الاستشاري.
- 5. 6 تختتم المفاوضات بإجراء مراجعة لنموذج مسودة العقد. ومن أجل إتمام المفاوضات، تقوم الجهة والاستشاري بتوقيع العقد المتفق عليه بالأحرف الأولى. وفي حالة فشل المفاوضات، تقوم الجهة بدعوة الاستشاري الذي حصل على ثاني أعلى الدرجات لإبرام العقد.
- 7. إرساء العقد المفاوضات بنجاح، تقوم الجهة فورا بإخطار الاستشاريين الآخـرين المسجلين على القائمة المختصرة بأنهم لم يوفقـوا، وتعيـد مظـاريف العروض المالية المغلقة الخاصة بالاستشاريين الذين أخفقوا في التقييم الفنى إليهم (الفقرة 5.3).
- 2. 7 يكون من المتوقع أن يبدأ الاستشاري في تنفيذ المهمة في التاريخ والمكان المحددين في قائمة البيانات.
- 8. السرية 1.8 لا يجوز كشف التعليمات المتعلقة بتقييم العروض والتوصيات الخاصة بعمليات الإرساء للاستشاريين الذين قدموا العروض أو للاشخاص الآخرين غير المعنيين رسميا بالعملية، وذلك حتى يتم إخطار الاستشاري الفائز برسو العقد عليه.

# مرفق معلومات للاستشاريين الفاه خات الله قد <sup>5</sup>

### المفاوضات المالية <sup>(5)</sup> تفاصيل معدلات الأجور

### 1 . مراجعة معدلات الأجور

- 1. 1 تتكون معدلات أجور العاملين من الرواتب، والتكاليف الاجتماعية، والمصروفات الإدارية غير المباشرة، والأتعاب المتمثلة في الأرباح، وأية مكافآت أو بدلات تدفع لمهام تكون بعيدة عن المقر الرئيسي. ومن أجل مساعدة الاستشاري في الإعداد للمفاوضات المالية، مرفق نموذج يقدم تفاصيل معدلات الأجور (وينبغي عدم إدراج أي معلومات مالية في العرض الفني). وتشكل كشوف التفاصيل المتفق عليها جزءا من العقد الذي يتم التفاوض عليه.
- 2. 1 تتحمل الجهة مسئولية الحفاظ على الأموال الحكومية، ويتعين عليها توخي الحكمة في إنفاق هذه الأموال. ولذلك تهتم الجهة بمعقولية العرض المالي للاستشاري، وخالال المفاوضات، فإنه يتوقع أن يتمكن من مراجعة البيانات المالية المراجعة التي تدعم معدلات أجور الاستشاري، المعتمدة من جانب مراجع مالي مستقل. وأن يكون لدى الاستشاري الاستعداد للكشف عن هذه البيانات المالية عن السنوات الثلاث الأخيرة، من أجل إثبات صحة الأجور، ويقبل أن تخضع الأجور المقترحة وغيرها من المسائل المالية للتدقيق، وفيما يلى عرض مفصل للأجور:

#### أ. الراتب

هو إجمالي الراتب النقدي المنتظم الذي يدفع للفرد في المقر الرئيسى للاستشاري. ولا يتضمن أية مكافآت، أو منح للعمل بعيداً عن المقر الرئيسى (عدا ما يضاف منها وفقا للقانون أو اللوائح النافذة).

#### ب. المنحة

تدفع المنح عادة من الأرباح. ولما كانت الجهة لا ترغب في الدفع مرتين لنفس البند، فإن منح العاملين لا تضاف عادة إلى معدلات الأجور. وإذا كان النظام المحاسبي للاستشاري يتضمن أن تكون النسب المئوية للتكاليف الاجتماعية والمصروفات الإدارية غير المباشرة مبنية على إجمالي الإيراد، بما فيه المنح، يتم ترتيب هذه النسب المئوية تنازليا تبعا لذلك. وإذا كانت السياسة الوطنية تتطلب دفع أجور 13 شهرا، مقابل العمل 12 شهرا، لا تكون هناك حاجة لترتيب عنصر الأرباح تنازليا. ويتم تدعيم أية مناقشات عن المنح بوثائق مراجعة، تحظى بالسرية.

<sup>(5)</sup> تستخدم في حالات الاختيار المبنى على المؤهلات، واختيار مصدر وحيد.

#### ج. التكاليف الاجتماعية

التكاليف الاجتماعية هي التكاليف التي يتحملها الاستشاري فيما يتعلق بالمزايا غير النقدية للعاملين. وتشتمل بنودها، من بين أشياء أخرى، على معاش التقاعد، وتكاليف العلاج والتأمين على الحياة، وتكاليف العاملين المرضي أو القائمين بأجازات. وفي هذا الصدد، فإن تكلفة الإجازة في العطلات العامة ليست تكلفة اجتماعية مقبولة، وكذلك تكلفة الإجازة أثناء تأدية مهمة، إذا لم يتم توفير عاملين إضافيين بدلا منهم. أما الإجازة الإضافية، التي تؤخذ عند انتهاء إحدى المهام وفقا لسياسة الإجازات بالاستشارى، فإنها تقبل كتكلفة اجتماعية.

#### د. تكلفة الإجازة

مبادىء حساب تكلفة إجمالي ايام الإجازة سنويا كنسبة مئوية من الراتب الأساسى، في العادة، على النحو التالي:

$$100 \times 100$$
 الراتب  $^{(6)}$  = إجمالي أيام الإجازة كنسبة مئوية من الراتب  $^{(6)}$  = إجمالي أيام الإجازة كنسبة مئوية من الراتب  $^{(6)}$  -  $^{(6$ 

ومن المهم ملاحظة أن الإجازة لا يمكن اعتبارها تكلفة اجتماعية إلا إذا لم تتحمل الجهة تكلفة الإجازة المأخوذة.

#### ه. المصروفات الإدارية غير المباشرة

المصروفات الإدارية غير المباشرة هي تكاليف عمل الاستشاري التي لا ترتبط مباشرة بتنفيذ المهمة، ولا يتم استردادها كبنود مستقلة بمقتضى العقد. والبنود المعتادة لـذلك هي تكاليف المقر (وقت الشركاء، الوقت غير المدرج في الفواتير، وقت كبار العاملين في مراقبة المشروع، الإيجار، العاملين المساعدين، الأبحاث، تـدريب العاملين، التسويق الخ..)، وتكاليف العاملين الذين لا يعملون في الوقت الحالى في مشروعات تحقيق الإيرادات، وتكاليف تحسين العمل. وخلال المفاوضات، يجرى تـوفير بيانات مالية مراجعة، معتمدة من مراجع مستقل، تعزز المصروفات الإدارية غير المباشرة المسنوات الثلاث الأخيرة، من أجل مناقشتها، إلى جانب قوائم مفصلة للبنود التي تتكون منها المصروفات الإدارية غير المباشرة والنسبة المئوية لكـل منها إلـى الراتـب منها المصروفات الإدارية غير المباشرة والنسبة المؤية لكـل منها إلـى الراتـب غير المباشرة الخ، للعاملين الذين ليسوا مستخدمين دائمين لدى الاستشاري. وفـي غير المباشرة الخاملين بعقود من الباطن.

 $<sup>^{(6)}</sup>$  ع = عطلة نهاية الأسبوع، أ = عطلات عامة، = إجازة اعتيادية، = إجازة مرضية.

### و. الأتعاب أو الأرباح

تعتمد الأتعاب أو الأرباح على إجمالي الراتب والتكاليف الاجتماعية والمصروفات الإدارية غير المباشرة، وفي حالة الإقرار بدفع منح على أساس منتظم يكون من المتوقع إجراء خفض مناظر في عنصر الربح. ولا يسمح بإعطاء أتعاب أو أرباح على تكاليف السفر أو أية مصروفات أخرى قابلة للاسترداد، ما عدا في الحالة الأخيرة عندما يكون مطلوبا توريد كميات كبيرة من المعدات أكثر من العادة. ويتعين على الاستشاري ملاحظة أن تتم المدفوعات وفقا لجدول مدفوعات تقديرى متفق عليه، كما هو موضح في مسودة نموذج العقد.

### ز. بدل أو مكافأة العمل بعيدا عن المقر الرئيسي

يقوم بعض الاستشاريين بدفع بدلات لموظفيهم العاملين بعيدا عن المقر الرئيسى، وتحسب هذه البدلات كنسبة مئوية من الراتب ولا يتضمن ذلك المصروفات الإدارية غير المباشرة أو الأرباح. وفي بعض الأحيان، قد يلزم القانون إدخال بعض التكاليف الاجتماعية في بدلات العمل هذه. وفي هذه الحالة، فإن مبلغ هذه التكاليف الاجتماعية يبقى مندرجا تحت بند التكاليف الاجتماعية، مع بيان صافي بدل العمل بشكل منفصل. وبالنسبة للعاملين المعينين، فإن هذا البدل في حالة دفعه، يغطى تكاليف التعليم المحلى، الخ؛ ولا تعتبر هذه التكاليف والبنود المماثلة لها تكاليف قابلة للاسترداد.

#### ح. بدلات الإعاشة

لا تدخل بدلات الإعاشة في الأجور، ولكنها تدفع منفصلة وبالريال اليمني. ولا يتم دفع إعاشة إضافية للمعالين \_ ويكون بدل الإعاشة متماثلا لأعضاء الفريق المتزوجين والعزاب.

ويمكن استخدام المعدلات النمطية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائى في الجمهوريـة اليمنية كمرجع لتحديد بدلات الإعاشة.

### 2. المصاريف المستردة

1. 2 تركز المفاوضات المالية بشكل أكبر على بنود مثل المصروفات النقدية وغيرها من المصاريف المستردة. ويجوز أن تشمل هذه التكاليف، ولكن دون تحديد، تكلفة عمليات المسح، والمعدات، وإيجار المكاتب، والإمدادات، والسفريات الدولية والمحلية، وإيجار الحاسب الآلي، والتمهيد للحضور والعودة، والتأمين، والطباعة، الخ. ويجوز أن تكون هذه التكاليف محددة أو قابلة للاسترداد بالعملة الأجنبية أو المحلية.

### 3. الضمان المصرفي

1. 3 تتم المدفوعات للاستشاري، بما فيها أية دفعات مقدمة بناءً على توقعات بالتدفق النقدي يغطيها ضمان مصرفي، وفقا لجدول تقديري متفق عليه يضمن المدفوعات المنتظمة للاستشاري بالعملة المحلية والأجنبية، طالما تستمر الخدمات كما هو مقرر.

[ اسم الخدمات الاستشارية ]
[ عنوان الخدمات الاستشارية ]
طلب نمطى لتقديم العروض
معلومات للاستشاريين
تفاصيل الأجور المحددة المتفق عليها (7)
[العملات: \_\_\_\_\_\_] (8)

8	7	6	5	4	3	2	1	يون	الاستشار
الأجر المحدد المتفق عليه (_٪ من 1)	جملة الأجر المحدد المتفق عليه	بدل عمل خارج المقر الرئيسي (_/ من 1)	أتعاب $(4$ من $(4$	ا <del>لج</del> موع الفرعي	تكائيف إدارية غير مباشرة / من 1)	علاوة اجتماعية (_ ٪ من 1)	الأجر الأساسي <sup>(9)</sup>	الوظيفة	الاسم
								ع في اليمن	موظفو المشرو
								الرئيسي	موظفو المقر

توقيع الاستشاري:	التاريخ:
الممثل المقوض:	الاسم:
الوظيفة:	

<sup>(7)</sup> هذا النموذج معطى لأغراض المفاوضات فقط. وهو ليس جزءا من العروض (الفنية أو المالية).

<sup>(8)</sup> في حالة العملات المختلفة، ينبغي استخدام جداول مختلفة لكل عملة.

<sup>(9)</sup> في الشهر، أو اليوم، أو الساعة، تبعا للحالة.

# القسم الثالث. قائمة البيانات

التوضيحات، والتعديلات في فقرات التعليمات للاستشاريين والإضافات إليها	الفقرة من التعليمات للاستشاريين
اسم الجهة: هو [اسم الجهة]	1.1
طريقة الاختيار:	
إن العرض الفني والعرض المالي مطلوبين [أو العرض الفني هو المطلوب فقط].	2. 1
إن اسم ورقم عملية الشراء للمهمة هما [اسم المهمة والرقم].	
إن الفقرات الخاصة بالخداع والفساد في العقد هي إقم بإدراج الوتيقة ورقم	11. 1
الفقرة].	
يمكن طلب التوضيحات لغاية [عدد الأيام] يوماً قبل تقديم العروض وإن عنوان	1. 2
طلب التوضيح هو: [العنوان، رقم الفاكس والعنوان على البريد الإلكتروني].	
يجب أن تقدم العروض باللغة [العربية أو الإنجليزية].	1.3
إن العدد المقدر من أشهر عمل الكادر المهني لإنجاز المهمة هو [ضع عد	(2) 3. 3
الأشهر شخص].[إما إذا كانت هذه المهمة من النوع الذي سيدفع لها بطريقة	
الميزانية الثابتة] يجب أن لا يتجاوز العرض المالي قيمة الميزانية المتوفرة والتي	
هي [ضع قيمة الميزانية]	
إن الحد الأدنى من الخبرة المطلوبة من الكادر المهني المقدم للعطاء هي [ادخل	(4) 3. 3
قائمة بعناوين الوظائف وسنوات الخبرة و الخبرات المحددة	
المطلوبة]	
سيتم تقديم التقارير المطلوبة في إطار هذه المهمة باللغة [العربية أو الإنجليزية].	(6) 3. 3
إن المعلومات الإضافية المطلوبة في العرض الفني هي [ضع قائمة أو ضع كلمة	(8) 4. 3
"لا يوجد"]	
إن الضرائب والرسوم والأجور التي يجب أن تحدد في العرض المالي هي [ضع	7. 3
قائمة تحدد النوع والمسؤولية القانونية و مصدر التعليمات الإضافية إذا كان ذلك	
ضروريا]	
يجب أن تبقى العروض سارية وصالحة لمدة [عدد الأيام] يوماً بعد تاريخ التقديم.	10. 3
يجب على الاستشاري أن يقدم أصل و[ ] نسخ من كل عرض.	3. 4
إن العنوان الذي يتم تقديم العروض عليه هو [العنوان الكامل للجهة].	4. 4
ينبغي تقديم العروض في موعد أقصاه [الساعة] ساعة في تاريخ [التاريخ].	5. 4

	عنوان الاتصال مع الجهة هو [العنوان].	1. 5
	إن عدد النقاط التي ستعطى لكل من معايير تقييم العرض الفني هي:	3. 5
النقاط		
[10 - 5]	(1) الخبرة المحددة للاستشاري المتعلقة بالمهمة	
	/ [اذكر المعايير الفرعية]	
	[اذكر المعايير الفرعية]	
	[اذكر المعايير الفرعية]	
تجابه للشروط [50 - 20]	(2) الخبرة المحددة للاستشاري المتعلقة بالمهمة في الاسا	
[50 - 20]	المرجعية [ اذكر المعايير الفرعية]	
	[ المحاليير الفرعية ] [ اذكر المعالير الفرعية]	
	[ اذكر المعايير الفرعية]	
[60 - 30]	(3) المؤهلات والتخصص للكادر الأساسي للمهمة	
	[ اذكر المعايير الفرعية]	
	[ اذكر المعايير الفرعية]	
[10 - 0]	[ اذكر المعايير الفرعية] (4) ملاءمة نقل برنامج المعرفة (التدريب)	
	(+) محرود عن بردهم المعرب (المعرب) [ اذكر المعايير الفرعية]	
	[ اذكر المعايير الفرعية]	
	[ اذكر المعايير الفرعية]	
ساسي المقدمة	(5) المشاركة المحلية (من قبل المواطنين من بين الكادر الأ	
F40 01	من قبل مؤسسات أجنبية ومحلية)، على أن لا تزيد عن 10 نقاط	
[10 - 0]	[ اذكر المعايير الفرعية]	
	[ ادكر المعايير الفرعية] [ اذكر المعايير الفرعية]	
	[ المحاليين الفرعية ] [ اذكر المعاليين الفرعية ]	
100	بحمالي النقاط	
مؤهلات الكادر	إن عدد النقاط التي ستعطى بموجب كل مقياس فرعي لتقييم ،	
	بموجب (3) أعلاه هو:	
النقاط		
[30. 20]	(1) المؤهلات العامة	
[60. 50]	(2) الملاءمة للمهمة	
[20. 10]	(3) الخبرة في المنطقة واللغة العربية	
100	إجمائي النقاط	
<i>اط</i> ] نقطة.	إن أدنى عدد مسجل من النقاط مطلوب لنجاح العرض الفني هو [عدد النق	
معدلات البيع	ستكون العملة الوحيدة لتحويل الأسعار هي [العملة] إن مصدر	7. 5
·[]	الرسمية هو [اذكر المصدر - إن تاريخ معدل التحويل هو [تاريخ _	

إن صيغة تحديد نقاط العرض المالي هي Sf =100 x Fm/F حيث أن Sf هو	8. 5
نقاط العرض المالي، Fm السعر الأدنى F قيمة العرض الذي تتم عليه العملية.	
إن الأوزان التي تعطى للعروض الفنية والمالية هي:	
الفنية = [عادة بين 0.6 و 0.8 ]، و	
المالية = [عادة بين 0.4 و 0.2].	
ستعقد المفاوضات في	1. 6
يتوقع للمهمة أن تبدأ في [تاريخ] في [الموقع]	2. 7

# القسم الرابع \_ العرض الفني \_ النماذج النمطية (إلزامية)

- 4 أ نموذج تقديم العرض الفني.
- 4 ب الجهات التي يمكن الرجوع إليها بشأن الاستشاري.
- 4 ج تعليقات واقتراحات الاستشاري عن الشروط المرجعية وعن البيانات، والخدمات، والتسهيلات التي تقدمها الجهة.
  - 4 د المنهجية وخطة العمل لأداء المهمة.
  - 4 هـ تكوين الفريق ومهمة أو مهام كل عضو فيه.
    - 4 و السيرة الذاتية للعاملين الفنيين المقترحين.
      - 4 ز الجدول الزمني للعاملين الفنيين.
        - 4 حـ جدول الأنشطة (النشاطات).

# 4 أ ــ نموذج تقديم العرض الفني

[ الموقع، التاريخ ]
إلى:
حضرات/الأخوة:
نحن، الموقعين أدناه، نعرض تقديم الخدمات الاستشارية في
بتقديم عرض المؤرخ في
وإذا تم إجراء مفاوضات خلال مدة سريان العرض، أي قبل
ومفهوم لدينا أنكم غير ملزمين بقبول أي عرض تتلقونه.
المخلص،
التوقيع المعتمد:
اسم ووظيفة الموقع:
اسم الاستشاري:
العنوان:

# 4 ب ـ الجهات التي يمكن الرجوع إليها بشأن الاستشاري

الخدمات ذات العلاقة التي نفذت في السنوات الخمس الأخيرة والتي تبين المؤهلات على أفضل وجه باستخدام النموذج التالي. أذكر التعليمات الخاصة بكل مهمة مرجعية تعاقد عليها الاستشاري/الكيان بشكل قانوني، سواء منفردة ككيان مشارك أو كواحدة من الشركات الرئيسية في الإئتلاف.

البلد:		عنوان المهمة			
العاملون المهنيون الذين يوفرهم	الموقع داخل البلد:				
الاستشاري/ الكيان (نبذه شخصية):					
عدد العاملين:	سم الجهة:				
عدد شهور العمل للعاملين؛ مدة المهمة:		العنوان:			
القيمة التقريبية للخدمات (بالقيمة الحالية	تاريخ الانتهاء (شهر/سنة):	تاريخ البدء (شهر/سنة):			
للدولار الأمريكي):					
عدد شهور العمل للعاملين المهنيين الذين	وجدوا:	اسم الاستشاريين المشاركين، إن			
يوفرهم الاستشاريون المشاركون:	يو				
و الأعمال المؤداة:	اسم كبير العاملين (مدير المشروع/المنسق، رئيس الفريق) المكلف والأعمال المؤداة:				
		وصف سردي للمشروع:			
	ها العاملون لديكم:	وصف الخدمات الفعلية التي يقده			

4 ج ـ تعليقات واقتراحات الاستشاريين على الشروط المرجعية وعلى البيانات، والخدمات، والتسهيلات التي تقدمها الجهة

عن الشروط المرجعية:

عن البيانات، والخدمات، والتسهيلات التي تقدمها الجهة:

# 4 د \_ وصف عن أسلوب وخطة عمل أداء المهمة

# 4 هـ ـ تكوين الفريق (العاملين) ومهمة (مهام) كل عضو فيه

### 1. العاملون الفنيون/الإداريون

المهمة	الوظيفة	الاسم

# 2. العاملون/المساعدون

الوظيفة	الاسم
	الوظيفة

4 و ـ نموذج عن السيرة الذاتية للعاملين المهنيين المقترحين
الوظيفة المقترحة:
اسم الاستشاري:
اسم الموظف:
المهنة:
تاريخ الميلاد:
سنوات العمل مع الاستشاري/الكيان: الجنسية:
العضوية في الجمعيات المهنية:
تفاصيل المهام التي قام بها: 
المؤهلات الأساسية:
[يعطى موجز عن الخبرة والتدريب الأكثر اتصالا بأعمال المهمة لعضو هيئة الموظفين، ويتم وصف
درجة المسؤولية التي تولاها العضو في المهام السابقة ذات الصلة مع ذكر التواريخ والمواقع. ويدوز ذلك في نحو نصف صفحة]
التعليم:
[يعطى ملخص عن التعليم بالكلية/الجامعة أو غيره من التعليم المتخصص لعضو هيئة الموظفين، مب
ذكر أسماء جهات التعليم، وتواريخ الالتحاق والدرجات التي حصل عليها. ويستخدم في ذلك نحو ربب صفحة]

#### السجل الوظيفى:

[بدءا من الوظيفة الحالية، تذكر جميع الأعمال التي تم القيام بها بترتيب عكسى. وتسجل جميع الوظائف التي شغلها عضو هيئة الموظفين منذ التخرج، مع ذكر التواريخ. وأسماء جهات العمل، وأسماء الوظائف التي شغلها، ومواقع المهام. وبالنسبة للخبرة في السنوات العشر الأخيرة، تبين أنواع الأنشطة التي تم أداؤها والعملاء الذين يمكن الرجوع إليهم، كلما كان ذلك ممكنا. ويدون ذلك في نحو صفحتين.]

#### اللغات:

[لكل لغة، يتم تحديد درجة الإجادة: ممتاز، جيد، مقبول، أو ضعيف ؛ في التحدث، والقراءة، والكتابة.]
شهــادة:

أشهد، أنا الموقع أدناه، حسب معرفتى ويقينى، أن هذه البيانات صحيحة بالنسبة لشخصى، ومؤهلاتى، وخبرتى.

لتاريخ:	
توقيع صاحب السيرة الذاتية والممثل المفوض للاستشاري ]	يوم/شهر/سنة
سم صاحب السيرة الذاتية بالكامل:	
سم الممثل المفوض بالكامل:	

# 4 ز \_ الجدول الزمني للعاملين

	الشهور (في شكل أعمدة بيانية)														
عدد الشهور	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	التقارير المطلوبة/ الأنشطة	الوظيفة	الاستم
(1) المجموع الفرعى (1) المجموع الفرعى (2) المجموع الفرعى (3) المجموع الفرعى (4)															

عمل كامل الدوام:	أساسي	عمل بعض الوقت:	أساسي
التقارير المطلوبة:	أساسي		
مدة الأنشطـــة:	أساسي		
التوقيع:			
(الممثل المفوض)			
الاسم بالكامل:			
الوظيفة: ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ			
العنوان:			

# 4 ح \_ جدول النشاط (العمل) أ \_ بنود الأبحاث والدراسات الميدانية

[ الأول، الثاني الخ: هي شبهور اعتبارا من بدء العمل في المهمة ]												
	الثاني عثىر النامن النامن الناسع الناسع الناسي الناسي الناسي الناسي الأول											
												النشاط (العمل)

#### ب ـ الإتمام وتقديم التقارير

التاريخ	التقارير
	1 . تقرير التفتيش
	2 . تقرير سير العمل
	(أ) تقرير الوضع الأول
	(ب) تقرير الوضع الثاني
	3 . تقرير أولى
	4 . تقرير نهائي

### القسم الخامس \_ العرض المالي \_ نماذج نمطية (إلزامية)

- 5 أ نموذج تقديم العرض المالي.
  - 5 ب ملخص التكاليف.
- 5 ج تفاصيل الأسعار حسب النشاط.
- 5 د تفاصيل الأجور حسب النشاط.
- 5 هـ المبالغ القابلة للاسترداد حسب النشاط.
  - 5 و نثریات.

# 5 أ ـ نموذج تقديم العرض المالي

[المكان، التاريخ]		
[اسم وعنوان الجهة]		إلى:
		حضرات/الأخوة:
	ديم الخدمات الاستشارية في	نحن، الموقعين أدناه، نعرض تق
[اسم الخدمات الاستشارية]		
<i>خ]</i> والعرض المقدم منا <i>[عــرض فنـــي</i>	ِخ في[التاريا	وفقاً لطلبكم بتقديم عرض المؤر
[المبلغ بالأرقام].	المالي هي	وعرض مالي]. وقيمة عرضنا
[المبلغ بالحروف] وهذا المبلغ لا	······································	
[المبلغ بالأرقام].	وم، التي نقدرها بـــ	يتضمن الضرائب المحلية والرس
.[.	[المبلغ بالحروف	
س على العقد، حتى موعد انتهاء مدة	ع للتعديلات الناتجة عن التفاوض	وعرضنا المالي ملزم لنا ويخض
		سريان العرض، وهو
ا للعملاء المرتبطين بهذا العرض وتنفيذ	التى دفعناها أو علينا أن ندفعه	والعمولات والمنح، إن وجدت،
		العقد، إذا رسا علينا العقد، هي
الغرض من العمولة أو المنحة	المبلغ والعملة	اسم وعنوان الجهة
	بقبول أي عرض تتلقونه.	ومفهوم لدينا أنكم غير ملزمين
	المخلص،	
	التوقيع المعتمد:	
	اسم ووظيفة الموقع:	
	اسم الاستشاري:	
	المعنوان:	

#### 5 ب ـ ملخص التكاليف

المبلغ (المبالغ)	العملة (العملات) (11)	التكاليف
		المجموع الفرعى
		الضرائب المحلية والرسوم
		جملة قيمة العرض المالي

<sup>(11)</sup> بحد أقصى ثلاث عملات بالإضافة بالريال اليمني.

## 5 ج \_ تفاصيل السعر حسب النشاط

الوصف:		النشاط رقم:
المبلغ (المبالغ)	العملة (العملات)	عنصر السعر
		المكافآت
		المصروفات المستردة
		مصاريف متنوعة
		المجموع الفرعى

#### 5 د \_ تفاصيل الأجور حسب النشاط

	رقم النشاط:			
المبلغ	المكافآت	المدخلات (12)	الوظيفة	الأسماء
	سعر العملة (العملات)			
				العاملون المنتظمون
				العاملون المحليون
				الاستشاريون
				المجموع الكلى

<sup>(12)</sup> الشهور، أو الأيام، أو الساعات للعاملين حسب الحال.

#### 5 هـ \_ المصاريف القابلة للاسترداد حسب النشاط

النشاط رقم: \_\_\_\_\_\_ الاسم: \_\_\_\_\_

المبلغ الإجمالي	سعر الوحدة	الكمية	الوحدة	الوصف	الرقم
			رحلة	الرحلات الدولية	. 1
				مصاريف سفر متنوعة	. 2
				بدل إعاشة	. 3
			رحلة	تكاليف انتقال محلى (13)	. 4
			يوم	إيجار المكاتب/مكان إقامة /	. 5
				مساعدة مكتبية	
				المجموع الكلى	

<sup>(13)</sup> لا يتم إدخال تكاليف نقل محلية إذا قامت الجهة بتوفير النقل المحلى. وبالمثل، في موقع المشروع، لا يتم إدخال الإيجار المكتبي/أماكن الإقامة /المساعدات المكتبية إذا قامت الجهة بتوفيرها.

# 5 و \_ مصاریف متنوعة

النشاط رقم:	
ســــ النشاط:	

إجمالي المبلغ	سعر الوحدة	الكمية	الوحدة		الرقم
				تكاليف اتصالات بين	. 1
				و	
				(هاتف، انترنت)	. 2
				إعداد المسودات، ونسخ التقارير	. 3
				معدات: مركبات، حواسب آلية،	. 4
				الخ:	-
				برامج جاهزة للحاسب الآلى	
				المجموع الكلى	
				المجموع السي	

# القسم السادس \_ الشروط المرجعية

# القسم السابع \_ نموذج العقد

# نموذج العقد

# خدمات الاستشاريين

المهام المركبة المستندة للزمن الذي يتفق في القيام بها

# عقد خدمات استشارية المستندة للزمن الذي ينفق في القيام بها

بین

[اسم الجهة]

و

[اسم الاستشاري]

بتاريخ:

### أولا \_ نموذج العقد

المهام المركبة المستندة للزمن الدي ينفق في القيام بها
أبرم هذا العقدالعقدالعقدالعقد") فــى
يوم [اليوم] من شهر [الشهر]، [السنة] بين كل من:
و عنوانها
و [اسم الاستشاري]، (ويسمى فيما يلي ''الاستشاري'') من ناحيــة
أخرى وعنوانهأخرى وعنوانه الاستشاري]
[ملاحظة: إذا تآلف الاستشاري من أكثر من كيان واحد، يتم إدخال تعديل جزئي على ما ورد أعلاه
بحيث يصبح: (وتسمى فيما يلي "الجهة") ومن ناحية أخرى، مشروع مشترك يتألف من الكيانات
التالية، ويكون كل منها مسؤولا منفردا ومجتمعا أمام الجهة عن جميع التزامات الاستشاري الواردة في
هذا العقد وهم[اسم الاستثــاري]
و [اسم الاستشاري]، (ويطلق عليهم فيما يلي ''الاستشاري").](1)
وحيث أن

- (أ) طلبت الجهة من الاستشاري تقديم خدمات استشارية معينة على النحو المبين في الشروط العامــة المرفقة بهذا العقد (وتسمى فيما يلى "الخدمات").
- (ب) وحيث أن الاستشاري أكد للجهة أن لديه ما يلزم من المهارات المهنية والعاملين والموارد الفنية، وأبدى موافقته على تقديم الخدمات بمقتضى الشروط والأوضاع الموضحة في هذا العقد.
- (ج) وحيث أن الجهة (خصصت/حصلت على) مبالغ لتغطية تكاليف الخدمات وتعتزم أن تستخدم جـزءاً من حصيلة هذا المبلغ للمدفوعات المستحقة بموجب هذا العقد.

وعلى ذلك اتفق الطرفان على ما يلي:

1 تعتبر الوثائق التالية المرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

- (أ) الشروط العامة للعقد ؛
- (ب) الشروط الخاصة للعقد ؛
- (ج) المرفقات التالية: [ملاحظة: إذا لم يستخدم أي من هذه المرفقات تضاف عبارة "غير مستخدم" فيما يلى أمام عنوان المرفق وعلى الورقة المرفقة التي تحمل عنوان المرفق]

<sup>(1)</sup> العبارات الواردة بين قوسين هي عبارات اختيارية، ويجب حذف جميع الملاحظات في النص النهائي.

المرفق (أ) : وصف الخدمات
المرفق (ب) : التقارير المطلوب تقديمها
المرفق (ج) : العاملون الأساسيون والاستشاريون من الباطن
المرفق (د) : الشهادة الطبية
المرفق (هـ) : ساعات عمل العاملين الرئيسيين
المرفق (و) : واجبات الجهة
المرفق (ز) : التكاليف التقديرية بالعملة الأجنبية
المرفق (ح) : التكاليف التقديرية بالعملة المحلية
المرفق (ط) : نموذج ضمان الدفعات المقدمة
2. تكون الحقوق والالتزامات المتبادلة بين الجهة والاستشاري على النحو المبين في العقد،
وبوجه خاص مايلي:
(أ) يؤدي الاستشاري الخدمات وفقاً لأحكام العقد؛
(ب) وتؤدي الجهة للاستشاري دفعات وفقاً لأحكام العقد.
وإثباتاً لما تقدم فإن الجهة والاستشاري قد قاما بتوقيع هذا العقد باسميهما في اليوم والتاريخ المبينين
في صدر العقد.
نيابة عن وباسم [اسم الجهة]
[الممثل المفوض]
نيابة عن وباسم الاستشاري]
[الممثل المفوض]
[ملاحظة: إذا كان الاستشاري يتألف من أكثر من كيان واحد، يجب أن تدرج توقيعات ممثلي كل تلك
الكيانات. وذلك مثلا على النحو التالي:]
نيابة عن وباسم كل عضو من الاستشاري
[اسم العضو]
[الممثل المفوض]]
[اسم العضو]
[الممثل المفوض]

#### ثانيا \_ الشروط العامة للعقد

### 1 .أحكام عامة

# 1. 1 تعاریف یکون للألفاظ والعبارات التالیة حیث وردت فی هذه الشروط المعانی المحددة أمام کل منها مالم یقتضی سیاق النص معنی آخر:

- (أ) "القانون واجب التطبيق" يعني القوانين وكافة اللوئح الأخرى التى لها قوة القانون؛
- (ب) "العقد" يعني العقد المبرم بين الطرفين الملحقة به الشروط العامة للعقد، بالإضافة إلى مختلف الوثائق المبينة في الفقرة الأولى من هذا العقد الموقع؛
- (ج) "تاريخ السريان (التفعيل)" تعني التاريخ الذي يصبح فيه هذا العقد ساريا ونافذ المفعول وفقاً للفقرة 2.1 من الشروط العامة؛
  - (د) "العملة الأجنبية" تعني أية عملة غير الريال اليمني؛
    - (ه) "الشروط العامة" تعنى الشروط العامة للعقد؛
    - (و) "الحكومة" تعنى حكومة الجمهورية اليمنية؛
    - (ز) "العملة المحلية" تعني عملة الجمهورية اليمنية؛
- (ح) "عضو" في حالة ما إذا كان الاستشاريون يتألفون من مؤسسة مشتركة تضم أكثر من كيان واحد، تعني أيا من تلك الكيانات؛ و"الأعضاء" تعني كل تلك الكيانات، "والعضو المسؤول" تعني الطرف المحدد في الشروط الخاصة للعقد نيابة عن كل تلك الكيانات وممارسة كافة الحقوق الخاصة بالاستشاريين والتزاماتهم تجاه الجهة في إطار العقد؛
- (ط) "الطرف" يعني الجهة أو الاستشاريين حسب الحالة، و"الطرفان" يعني كلا منهما؟
- (ي) "العاملون" يعني الأشخاص الذين يستأجرهم الاستشاريون أو أي من الاستشاريين من الباطن كموظفين ومكلفين بأداء الخدمات أو أي جزء منها، و"العاملون الأجانب" يعني الأشخاص الذين يكون مقر إقامتهم في وقت استئجارهم لهذا الغرض خارج اليمن. و"العاملون المحليون" تعني الأشخاص الذين يكون مقرهم في وقت استئجارهم لهذا الغرض داخل الجمهورية اليمنية، و"العاملون الأساسيون" تعني العاملين المشار إليهم في الفقرة 4.2 (أ) من الشروط العامة؛

2. 1 العلاقة بين

الأطراف

- (ك) "الشروط الخاصة" تعني الشروط الخاصة للعقد وبمقتضاه يتم تعديل أو استكمال الشروط العامة؛
- (ل) "الخدمات" تعني العمل الذي يؤديه الاستشاريون بمقتضى هذا العقد على النحو المبين في المرفق (أ)؛
- (م) "الاستشاري من الباطن" يعني أي شخص أو جهة يقوم الاستشاري بالتعاقد معها من الباطن لتأدية أي جزء من الخدمات المتفق عليها طبقاً لنصوص الشروط العامة فقرة (3. 7)؛
- (ن) "الأطراف الأخرى" تعني أي شخص أو كيان خلاف الحكومة أو الجهة أو الإستشاريين أو الاستشاريين من الباطن.

ليس في هذا العقد ما يمكن فهمه على أنه ينشيء علاقة بين السيد والخادم أو بين الشركة الأم والوكيل فيما يتعلق بالجهة والاستشاريين. ويكون للاستشاريين بمقتضى أحكام هذا العقد، السلطة الكاملة على العاملين والاستشاريين الذين يؤدون الخدمات من الباطن، إن وجدوا، ويكونوا مسؤولين مسؤولية تامة عن الخدمات التي يؤدونها بالنيابة عنهم.

3. 1 القانون الذي يحكم القانون واجب التطبيق هذا العقد في معناه وتفسيره، كما يحكم العلاقة بين الطرفين.

إبرام هذا العقد باللغة المبينة في الشروط الخاصة، والتي ستكون هي اللغة الملزمة والنغة المروط الغاصة، والتي ستكون هي اللغة الملزمة والموجهة في كافة الشؤون المتعلقة بمعنى هذا العقد أو تفسيره.

لا تؤدى عناوين الفقرات المفقرات إلى أي تقييد أو تغيير أو تأثير على معنى شيء مما ورد في الفقرات في هذا العقد.

- 1. 6. 1 يقدم كتابة كل إخطار أو طلب أو موافقة مطلوبة أو مسموح بتقديمها أو إعطائها وفقا لهذا العقد. ويعتبر أن مثل هذا الإخطار أو الطلب أو الموافقة قد سلم أو قدم عندما يتم تسليمه شخصيا إلى ممثل معتمد للطرف الموجه إليه الإخطار، أو عند إرسالها بالبريد المسجل أو الفاكس إلى ذلك الطرف في العنوان المبين في الشروط الخاصة.
- 24 يعتبر هذا الإخطار سارياعند التسليم باليد أو بالبريد المسجل وبعد 24 ساعة من تأكيد الإرسال بالفاكس إلا إذا نصت الشروط الخاصة على غير ذلك.

- 3. 6. 1 يجوز لأي من الطرفين أن يغير عناوين الإخطارات المشار إليها بإخطار الطرف الآخر بذلك التغيير وفقا لأحكام الشروط الخاصة الواردة في الفقرة 2. 6. 1 من الشروط العامة.
- 2. 1 الموقع لتم أداء الخدمات في المواقع المحددة في المرفق (أ). وإذا لم يتم تحديد الموقع الخاص بمهمة معينة يكون أداؤها في المواقع التي توافق عليها الجهة، سواء كانت في الجمهورية اليمنية أو في موقع آخر.
- 8. 1 الأعضاء للكيان الموضح في الشروط الخاصة بأن يتصرف باسمهم في ممارسة كل العضو المسؤول التزامات وحقوق الاستشاريين تجاه الجهة بمقتضى هذا العقد، ويشمل ذلك دون تخصيص تسلم التعليمات والمدفوعات من الجهة.
- 9. 1 الممثلون ليجوز أن يقوم العاملون الموضحون في الشروط الخاصة بأي عمل مطلوب أو تسلم أية وثيقة مطلوبة أو يسمح بتنفيذها بمقتضى هذا العقد من الجهة أو الاستشاريين. ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة، يقوم الاستشاريون، والاستشاريون من الباطن، والعاملون بدفع الضرائب والرسوم والأتعاب وغيرها من الأعباء
  - المقررة بمقتضى القانون واجب التطبيق. 2 . ابتداء العقد وإتمامه وتعديله وإنهاؤه
- 1. 2 تفعيل العقد سيح هذا العقد سياريا ونافذ المفعول من التاريخ ("تاريخ التفعيل") الذي تقوم فيه الجهة بإخطار الاستشاريين بتعليماتها بتكليفهم بالبدء في أداء الخدمات. ويتضمن هذا الإخطار تأكيدا بأن شروط الاستعداد للتنفيذ المبينه في الشروط الخاصة، إن وجدت، قد استوفيت.
- 2. 2 إنهاء العقد توقيع الطرفين عليه والمحددة في الشروط الخاصة، يجوز لأي من الطرفين إرسال بسبب عدم تفعيله إخطار مكتوب للطرف الآخر بعد مدة لا تقل عن أربعة (4) اسابيع. يعلن فيه أن هذا العقد أصبح لاغيا ولا وجود له. وفي حالة تقديم هذا الإعلان من أي من الطرفين لا يكون لأي من الطرفين أي حق لدى الطرف الآخر فيما يتعلق بهذا العقد.
- 2. 2 بداية الخدمات في الشروط الخاصة. والمبينة في الشروط الخاصة.
- 4. 2 انتهاء أجل هذا العقد في العقد في وقت سابق بمقتضى الفقرة 9. 2 من الشروط العامة، ينتهي هذا العقد في نهاية المدة التالية لتاريخ السريان الموضحة في الشروط الخاصة.

5. 2 مضمون العقد

يتضمن هذا العقد كل الاتفاقات والنصوص والأحكام التى اتفق عليها الطرفان. وليس لأي وكيل أو ممثل من الطرفين سلطة إعطاء بيانات أو تقديم مذكرات أو وعود أو إبرام اتفاقات غير المنصوص عليها في هذا العقد. ولن تكون ملزمة للطرفين ولن يكونا مسؤولين عنها.

6. 2 التعديلات

لا يجوز إدخال تعديلات على شروط وفقرات هذا العقد، بما فى ذلك أية تعديلات فى نطاق الخدمات، إلا باتفاق مكتوب بين الطرفين، غير أنه بمقتضى الفقرة 2.7 من الشروط العامة للعقد يولي كل طرف الاعتبار الواجب لأية مقترحات أو تعديلات يقدمها الطرف الآخر.

#### 7.2 القوة القاهرة

1. 7. 2 تعریف <sup>(أ)</sup>

لأغراض هذا العقد تعني "القوة القاهرة" حدثًا يخرج عن السيطرة المعقولة لأحد الطرفين، يجعل أداءه لالتزاماته مستحيلا أو صعبا من الناحية العملية بحيث يعتبر مستحيلا عقلا في الظروف القائمة، ويشمل ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر: الحرب، وأعمال الشغب، والحروب الأهلية، والسزلازل، والعواصف والفيضانات وغيرها من الأحوال الجوية المعاكسة، واضرابات العمال وأحداث الاعتصام أو غيرها من التصرفات التي تتعرض لها الأنشطة الصناعية (فيما عدا الاضرابات أو الاعتصامات أو غيرها من التصرفات الذي يعتد من التصرفات الصناعية التي يدخل منعها في نطاق سلطة الطرف الذي يعتد بالقوة القاهرة) وعمليات المصادرة أو أي تصرفات أخرى من جانب الهيئات الحكومية.

#### (ب) لا تشمل القوة القاهرة:

- (1) أي حدث ينجم عن الاهمال أو التصرف العمدى من جانب أحد الطرفين أو من جانب الاستشاريين من الباطن أو الوكلاء أو العاملين التابعين له.
- (2) أي حدث كان باستطاعة الطرف الذي يبذل العناية الواجبة أن يتوقع بطريقة معقولة (أ) أخذه في الاعتبار في وقت إبرام هذا العقد و(ب) تجنبه أو التغلب عليه في أدائه الالتزاماته.
- (ج) لا تشمل القوة القاهرة عدم كفاية الأموال أو عدم سداد أية مبالغ منصوص عليها في العقد.

لا يعتبر عدم أداء أحد الطرفين لالتزاماته إخلالاً بهذا العقد أو خروجاً عليه إذا كان هذا العجز ناشئا عن أحد أحداث القوة القاهرة، بشرط أن يكون الطرف المتضرر من هذا الحدث قد اتخذ جميع الاحتياطات المعقولة والعناية الواجبة والتدابير البديلة المعقولة، وذلك كله بغرض تنفيذ شروط هذا العقد وأوضاعه.

# 2. 7. 2 عدم جواز الإخلال بالعقد

- على الطرف المتضرر من أي حدث من أحداث القوة القاهرة أن يتخذ كل تتخذ كل التدابير التي (أ) على الطرف المتضرر من أي حدث من أحداث القوة القاهرة أن يتخذ كل التدابير المعقولة للتغلب على عجزه عن أداء التزامات بأدنى حد من التأخير.
- (ب) يقوم الطرف المتضرر من أحد أحداث القوة القاهرة بإخطار الطرف الآخـر بذلك الحدث في أقرب وقت ممكن، وذلك على أي حال في موعد لا يتجـاوز أربعة عشر (14) يوماً من وقوع الحدث، ويقدم أدله على طبيعة ذلك الحدث وأسبابه، ويقدم أيضا إخطارا مماثلا عند عودة الأوضاع الطبيعية في أقرب وقت ممكن.
- (ج) اتخاذ جميع الأطراف لكافة التدابير اللازمة لتخفيف آثار هذه الظروف القاهرة.
- 4. 7. 2 تمديد الفترة يمكن تمديد الفترة المقرر أن يقوم أحد الطرفين خلالها بمقتضى هذا العقد باتمام أي عمل أو مهمة بمدة مساوية للمدة التي عجز فيها ذلك الطرف عن أداء تلك الأعمال بسبب القوة القاهرة.
- 5. 7. 2 المبالــغ خلال مدة عجز الاستشاريين عن أداء الخدمات بسبب حدث للقوة القاهرة، يكون لهم المدفوعة الحق في استمرار الحصول على المبالغ المقررة طبقاً لأحكام هذا العقد، وأن تسدد لهم التكاليف الإضافية التي يتكبدونها بشكل ضروري ومعقول أثنــاء تلــك الفتــرة لأغراض أداء الخدمات واستئنافها بعد انتهاء تلك المدة.
- 6. 7. 2 التشاور خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوماً بعد عجز الاستشاريين عن أداء جزء مهم من الخدمات بسبب حدث من أحداث القوة القاهرة، يتشاور الطرفان معا بغرض الاتفاق على التدابير المناسبة التي تتخذ في تلك الظروف.
- 8. 2 إيقاف الدفع يجوز للجهة، من خلال إرسال إخطار كتابي بإيقاف الدفع للاستشاريين، وقف دفع أية مبالغ لهم إذا تخلفوا عن أداء أي من التزاماتهم بمقتضى هذا العقد، بما فى ذلك أداء الخدمات، بشرط أن يتضمن هذا الاخطار بإيقاف الدفع (1) تحديد طبيعة هذا التخلف و (2) مطالبة الاستشاريين بعلاج هذا التخلف خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوماً بعد تسلم الاستشاريين لذلك الإخطار بإيقاف الدفع.
  - 9. 2 إنهاء العقد
- 2.9.2 من جانب يجوز للجهة إنهاء العقد بعد تقديم إخطار كتابي للاستشاريين بما لا تقل عن الجهة ثلاثين (30) يوماً (فيما عدا الحدث المشار إليه في الفقرة (و) أدناه التي تتطلب إخطارا كتابيا خلال مدة لا تقل عن ستين (60) يوماً)، ويكون هذا الإخطار بعد وقوع أي من الأحداث المبينة في الفقرات (أ) إلى (ز) من هذه الفقرة 2.9.2 من الشروط العامة:

- (أ) إذا تقاعس الاستشاريون عن إصلاح ما حدث من تخلف في إداء التزاماتهم على النحو الموضح في إخطار إيقاف الدفع بمقتضى الفقرة 2 .8 الــواردة أعلاه، خلال ثلاثين (30) يوماً من تسلم مثل ذلك الإخطار بإيقاف الــدفع أو خلال أية مدة تالية تكون الجهة قد وافقت عليها بعد ذلك كتابة.
- (ب) إذا أصبح الاستشاريون (أو إذا أصبح عضو منهم ان كان الاستشاريون يتألفون من أكثر من كيان واحد) معسرين أو مفلسين أو عقدوا أي اتفاقات مع دائنيهم لتخفيف عبء الدين عنهم أو للاستفادة من أي قانون لصالح المدينين أو اعلنوا تصفية أعمالهم أو خضعوا للحراسة القضائية سواء بصورة إجبارية أو اختيارية.
- (ج) إذا تخلف الاستشاريون عن الامتثال لأي قرار نهائى يتم التوصل إليه نتيجة لإجراءات التحكيم التي تتم وفقا للفقرة 8 من الشروط العامة.
- (د) إذا قدم الاستشاريون للجهة بيانا له أثر مهم على حقوقه أو التزاماته أو مصالحه ويعرف الاستشاريون أنه بيان كاذب.
- (ه) إذا عجز الاستشاريون، بسبب القوة القاهرة، عن أداء جزء مهم من الخدمات لمدة لا تقل عن ستين (60) يوماً.
  - (و) إذا قررت الجهة، بتقديرها المنفرد، ولأي سبب كان، إنهاء هذا العقد.
- (ز) إذا قام الاستشارى، فى رأى الجهة، بممارسات فاسدة أو احتيالية فى التنافس من أجل الحصول على العقد أو فى تنفيذه. ولأغراض هذه الفقرة: تعني عبارة "ممارسة فاسدة" إعطاء أو عرض أو طلب أو الحصول على أي شئ له قيمة من أجل التأثير على تصرف موظف عام فى عملية الاختيار أو فى تنفيذ العقد.

وتعني عبارة "ممارسة احتيالية" أي تزييف للوقائع من أجل التأثير على عملية الاختيار أو على تنفيذ العقد بما يضر الجهة وينطوى على تصرف يتسم بالتواطؤ بين الاستشاريين (قبل تقديم المقترحات أو بعد تقديمها) بقصد عرض أسعار تكون مستوياتها غير تنافسية بصورة مصطنعة وحرمان الجهة من مميزات التنافس المفتوح.

2. 9. 2 من جانب الم

يجوز للاستشاريين إنهاء هذا العقد بإخطار كتابي للجهة بعد مهلة لا تقل عن ثلاثين (30) يوماً ويقدم هذا الإخطار بعد وقوع أي من الأحداث المبينة في الفقرة (أ) إلى (د) من هذه الفقرة:

(أ) إذا تخلفت الجهة عن أن تدفع للاستشاريين أي مبالغ مستحقة بموجب هذا العقد ولا تكون موضع نزاع عليها بمقتضى الفقرة 8 من الشروط العامــة خلال تسعين (90) يوماً من تسلم إخطار كتابي من الاستشاريين بأن ذلــك المبلغ قد استحق الدفع.

- (ب) إذا أخلت الجهة إخلالا خطيرا بالتزاماتها بمقتضى هذا العقد ولم تقم بتصحيح هذا الوضع خلال خمسة وأربعين (45) يوماً (أو أية مدة أطول يكون الاستشاريون قد وافقوا عليها كتابة) بعد تسلم الجهلة لإخطار الاستشاريين الذي يحدد ذلك الإخلال.
- (ج) إذا تعذر على الاستشاريين، بسبب القوة القاهرة، إنجاز جـزء مهـم مـن الخدمات لمدة لا تقل عن ستين (60) يوماً.
- (د) إذا لم تمتثل الجهة للقرار النهائى الذي يتم التوصل إليه نتيجة للتحكيم بمقتضى الفقرة 8 من الشروط العامة.

عند إنهاء العقد بمقتضى الفقرة 2 . 2 أو الفقرة 2 . 9 من الشروط العامة، أو عند انتهاء أجل هذا العقد بمقتضى الفقرة 2 . 4 من الشروط العامة، تتوقف كافة حقوق الحقوق والالتزامات الطرفين، فيما عدا (1) الحقوق والالتزامات التى تكون قد نشات في تاريخ الإنهاء أو الانتهاء، (2) الالتزام بالسرية المبين في الفقرة 3 . 3 من الشروط العامة، (3) التزام الاستشاريين بالسماح بالتفتيش واستخراج الصور والمراجعة الحسابية لحساباتهم وسجلاتهم المبينة في الفقرة 3 . 6 (2) من الشروط العامة، (4) أي حق يكون لأحد الطرفين بمقتضى القانون واجب التطبيق.

4. 9. 2 وقف الخدمات

عند إنهاء هذا العقد بإخطار من جانب أحد الطرفين للآخر وفقا للفقرة 2.9.2 أو الفقرة 2.9.2 من الشروط العامة، يتخذ الاستشاريون على الفور، عند إرسال أو تسلم هذا الإخطار، كافة الخطوات اللازمة لإنهاء الخدمات بطريقة عاجلة ومنظمة، ويبذلون كل جهد معقول حتى تظل النفقات المصروفة لهذا الغرض في حدها الأدنى. وفيما يتعلق بالوثائق التي يقوم بإعدادها الاستشاريون والمعدات والمواد التي توفرها الجهة، يتصرف الاستشاريون على التوالي وفقا للأحكام الواردة في الفقرتين 3.9 أو 3.0 من الشروط العامة.

عند انتهاء هذا العقد بمقتضى الفقرة 2 .9 .1 أو الفقرة 2 .9 .2 من الشروط العامة تدفع الجهة للاستشاريين المبالغ التالية:

- 5. 9. 2 المبالغ التى تدفع عند انتهاء
- العقد (أ) مكافأة بمقتضى الفقرة 6 من الشروط العامة مقابل الخدمات التي تم أداؤها بشكل مرض قبل الموعد المحدد لإنتهاء العقد.
- (ب) المصروفات القابلة للاسترداد بمقتضى الفقرة 6 من الشروط العامة مقابل المصروفات التى انفقت فعلا قبل التاريخ المحدد لإنهاء العقد.

(ج) فيما عدا حالة الإنهاء وفقا للفقرات (أ) حتى (د) من الفقرة 2 .9 .1 من الشروط العامة، يتم سداد أية تكلفة معقولة تنشأ عن الإنهاء العاجل والمنظم للعقد بما فى ذلك تكاليف عودة العاملين والأشخاص المؤهلين لمن يعولهم.

6. 9. 2 منازعات متعلقة بأحداث إنهاء العقد

إذا نازع أي من الطرفين في أن أيا من الأحداث المحددة فى الفقرات من (أ) حتى (د) من الفقرة 2 .9 .2 من الشروط العامة، قد وقع يجوز له خلال خمسة وأربعين (45) يوماً من تسلم إخطار بإنهاء العقد من الطرف الآخر، أن يحيل الأمر إلى التحكيم وفقا للفقرة 8 من الشروط العامة، ولا ينتهي العقد بسبب هذا الحدث إلا بناءً على قرار التحكيم.

#### 3. التزامات الاستشاريين

#### 1.3 أحكام عامة

1. 1. مستوى
 الأداء

يلتزم الاستشاريون بأن يؤدوا الخدمات وينفذوا التزاماتهم المنصوص عليها بالعناية والكفاءة والاقتصاد الواجب وفقا للتقنيات والممارسات المهنية المقبولة بوجه عام، وأن يراعوا ممارسات الإدارة السليمة، وأن يستخدموا التكنولوجيا المتقدمة المناسبة والمعدات والآلات والمواد والأساليب المأمونة والفعالة. ويتصرف الاستشاريون دائما في كل ما يتعلق بهذا العقد أو بالخدمات بوصفهم مستشارين أمناء للجهة، ويؤدون في كل الأوقات مصالح الجهة المشروعة وأن يدافعوا عنها في أية معاملة مع الاستشاريين العاملين من الباطن أو مع أطراف آخر.

2. 1. 3 القانون الذي يحكم الخدمات

يؤدي الاستشاريون الخدمات وفقا للقانون واجب التطبيق ويتخذون كافة الخطوات العملية التى تضمن امتثال أي من الاستشاريين من الباطن، للقانون واجب التطبيق. وتقوم الجهة الاستشاريين والاستشاريين من الباطن، للقانون واجب التطبيق. وتقوم الجهة بإخطار الاستشاريين كتابة بالأعراف المحلية ذات الصلة ويلتزم الاستشاريون بتلك الأعراف بعد هذا الاخطار.

#### 2. 3 تضارب المصالح

1. 2. 3 عدم استفادة الاستشاريين من العمولات أو الخصم الخ

تشكل المبالغ التى يحصل عليها الاستشاريون بمقتضى الفقرة 6 من الشروط العامة المبالغ الوحيدة للاستشاريين المرتبطة بهذا العقد أو بالخدمات، ولا يجوز للاستشاريين بمقتضى الفقرة 2. 2. 3 من الشروط العامة أن يقبلوا لمنفعتهم الخاصة أية عمولات تجارية أو خصم أو مدفوعات مماثلة تتعلق بأعمال هذا العقد أو بالخدمات الواردة فيه أو في القيام بالتزاماتهم بمقتضاه، ويبذل الاستشاريون كل جهودهم الممكنة لضمان ألا يحصل أي من الاستشاريين العاملين من الباطن وكذلك موظفي ووكلاء أي منهما على أية مبالغ إضافية من هذا النوع.

2. 2. 3 الالتزام

3. 2. 3 مشاركة الاستشاريين والجهسات التابعة لهم في القيسام بأنشطة معينة

4. 2. 3 حظر الأنشطة المتعارضة

بقواعد الشراء

يوافق الاستشاريون على أنه خلال مدة هذا العقد وبعد إنهائه، لا يكون الاستشاريون وأي من الكيانات التابعة لهم وكذلك أي استشاريين يعملون من الباطن وأي كيان تابع لأولئك الاستشاريين الذين يعملون من الباطن، مؤهلين لتوريد سلع أو أشغال أو خدمات (بخلاف الخدمات المنصوص عليها في هذا العقد وأي استمرار لهذه الخدمات) لأي مشروع ينتج من الخدمات أو يرتبط بها ارتباطا وثيقا.

إذا كان من مسؤولية الاستشاريين كجزء من الخدمات، أن يقدموا النصـح للجهـة

بشأن شراء السلع أو الأشغال أو الخدمات، يكون على الاستشاريين الالتزام بأية

مبادئ توجيهية واجبة التطبيق بشأن الشراء من جانب الحكومة اليمنية، وأن

يمارسوا هذه المسؤولية في كل الأوقات بما يحقق مصلحة الجهة على أفضل وجه.

ويكون أى خصم أو عمولة يحصل عليها الاستشاريون من خالل ممارستهم

لمسؤولية الشراء هذه لصالح الجهة.

لا يجوز للاستشاريين أن يقوموا بشكل مباشر أو غير مباشر باي من الأعمال، التالية، ويلزموا العاملين لديهم وكذلك الاستشاريين الدين يعملون من الباطن والعاملين لديهم بعدم القيام بها:

- خلال مدة هذا العقد أية أعمال أو أنشطة مهنية في بلد الجمهورية اليمنية (أ) تتعارض مع الأعمال الموكولة إليهم بمقتضى هذا العقد.
- بعد انتهاء هذا العقد، تلك الأعمال الأخرى التي قد تحددها الشروط الخاصة. **(ب**)

لا يجوز للاستشاريين والاستشاريين من الباطن المرتبطين بهم والعاملين لدى أي منهم، سواء خلال مدة هذا العقد أو خلال سنتين بعد انتهائه، أن يفشوا أية معلومات خاصة أو سرية تتعلق بالخدمات أو بهذا العقد أو بأعمال الجهة أو عملياته بدون مو افقة كتابية مسبقة من الجهة.

تكون مسؤولية الاستشاريين بمقتضى هذا العقد على النحو السوارد فسي القانون الواجب التطبيق رهنا بأية أحكام إضافية يكون منصوصا عليها في الشروط العامة.

يقوم الاستشاريون (1) بالتأمين ضد الأخطار ومن أجل التغطيات الموضحة في الشروط الخاصة، وذلك من جانبهم وكذلك من جانب أي استشاريين من الباطن، وعلى حسابهم الخاص (أو على حساب الاستشاريين من الباطن حسب الحالة). وذلك وفقا للشروط والأوضاع التي توافق عليها الجهة، وأن يحافظوا على هذا التأمين، (2) أن يقدموا للجهة، بناءً على طلبه، الشواهد الدالة على القيام بهذا التأمين واستمراره وعلى دفع أقساطه الجارية.

3. 3 السرية

4. 3 مسؤولية الاستشاريين

5.3 التأمين الذي يقوم به الاستشاريون

6.3 المحاسبة والتفتيش والمراجعة الحسابية

> 7. 3 تصر فات الاستشاريين التي تحتاج إلى موافقة الجهة المسبقة

يجب أن يحصل الاستشاريون على موافقة كتابية مسبقة من الجهة قبل إجراء أي من التصرفات التالية:

يمسك الاستشاريون حسابات وسجلات دقيقة ومنتظمة بشأن الخدمات المنصوص

عليها، وفقا لمبادئ المحاسبة المقبولة دولياً، وبالطريقة والتفصيلات التسى تبين

بوضوح أية تغييرات زمنية أو تكاليف، والأسس التي قامت عليها (بما في ذلك

الأسس المشار إليها تحديدا في الشروط الخاصة)، (2) أن يسجلوا بصفة دورية

للجهة أو لممثليها المفوض ولمدة تصل إلى سنة بعد إنتهاء أو إنهاء هذا العقد، بأن

يفحص الحسابات والسجلات المذكورة وأن يحصل على صور منها وأن يجرى

- (أ) تعيين العاملين على النحو الوارد في المرفق (ج)، مع ذكر وظائفهم وليس أسماءهم؛
- (ب) التعاقد من الباطن لأداء أي جزء من الخدمات يكون من المفهوم (1) ضرورة الحصول على موافقة كتابية من جانب الجهة على اختيار الاستشارى من الباطن وشروط وأوضاع التعاقد معه قبل تنفيذ عقد الباطن، (2) أن يظل الاستشاريون مسؤولين مسؤولية كاملة عن أداء الخدمات على يد استشارى الباطن والعاملون لديه وفقا لهذا العقد.
  - أية تصرفات أخرى قد تحددها الشروط الخاصة.

مراجعتها على يد مراجعين تعينهم الجهة.

يقدم الاستشاريون للجهة التقارير والوثائق المبينة في المرفق (ب) وفقا للنموذج وبالأعداد وخلال الفترات الزمنية المبينة في المرفق المذكور.

كافة المخططات والرسومات والمواصفات والتصميمات والتقارير وغيرها من الوثائق والبرامج الجاهزة التي يعدها الاستشاريون للجهة بمقتضى هذا العقد تصبح مملوكة للجهة. ويقوم الاستشاريون بتسليم كافة هذه المستندات للجهة مع بيان تفصيلي بها في موعد لا يتجاوز إنهاء هذا العقد أو انتهائه. ويجوز للاستشاريين أن يحتفظوا بنسخة من تلك الوثائق والبرامج الجاهزة. وتحدد الشروط الخاصة القيود، إن وجدت، المفروضة على استخدام هذه الوثائق والبرامج الجاهزة في المستقبل.

المعدات والمواد التي تتيحها الجهة للاستشاريين، أو التي يقوم الاستشاريون بشرائها بأموال توفرها الجهة، تكون مملوكة للجهة وتوضع عليها علامات توضح ذلك. وعند انتهاء العقد أو إنهائه يقدم الاستشاريون للجهة جرداً يوضح تلك المعدات والمواد، ويتصرفون فيها وفقا لتعليمات الجهة. وأثناء حيازة الاستشاريين لتلك المعدات والمواد، يقومون بالتأمين عليها على حساب الجهة بمبلغ يساوى القيمة الكاملة لتجديدها ما لم تصدر إليهم تعليمات كتابية من الجهة بغير ذلك.

- 8.3 التزامات تقديم التقارير
- 9.3 الوثائق التي يعدها الاستشاريون تكون مملوكة للجهة

10.3 المعدات والمواد التى توفرها الجهة

4. العاملون لدى الاستشاريين والاستشاريون من الباطن

يقوم الاستشاريون بتوظيف وتوفير عاملين واستشاريين من الباطن مؤهلين وذوى خبرة على النحو اللازم لأداء الخدمات.

- أ) يوضح المرفق (ج) اسم الوظيفة ووصفها والحد الأدنى لمؤهلاتها والمدة التقديرية للتوظيف لأداء الخدمات بالنسبة لكل عامل من العاملين الأساسيين للاستشاريين. وإذا كان أي من العاملين الأساسيين قد تمت الموافقة عليه بالفعل من جانب الجهة. يدرج أيضا اسمه (أو اسمها).
- (ب) إذا استلزم الامتثال لأحكام الفقرة 1. 1. 1 من الشروط العامة إدخال تعديلات على المدد التقديرية لعمل العاملين الأساسيين المبينين في المرفق (ج) يمكن أن يتم ذلك بإشعار كتابي من الاستشاريين إلى الجهة بشرط (1) ألا تودى هذه التعديلات إلى تغير المدة المقدرة أصلا لتشغيل أي فرد بأكثر من 10 في المائة أو أسبوع واحد أيهما أكبر، (2) ألا يؤدى مجموع هذه التعديلات إلى أن تتجاوز المبالغ التي تدفع بمقتضى هذا العقد الحد الأقصى المبين في الفقرة 6 .1 (ب) من الشروط العامة لهذا العقد. ولا تجرى أية تعديلات أخرى إلا بموافقة كتابية من الجهة.
- (ج) إذا طلبت أعمال إضافية تتجاوز نطاق الخدمات المبينة في المرفق (أ) يجوز زيادة المدد التقديرية لتشغيل كبار العاملين الموضحة في المرفق (ج) باتفاق مكتوب بين الجهة والاستشاريين بشرط ألا تؤدى هذه الزيادة، إلى أن تتجاوز المبالغ المدفوعة بمقتضى هذا العقد الحد الأقصى المنصوص عليه في الفقرة 6 .1 (ب) من الشروط العامة إلا إذا اتفق على غير ذلك كتابة.

يجب أن توافق الجهة على العاملين الأساسيين للاستشاريين من الباطن الواردة وظائفهم، وكذلك أسماؤهم في المرفق (ج). وفيما يتعلق بالعاملين الأساسيين الآخرين الذين يقتسرح الاستشاريون استخدامهم لأداء الخدمات، يقدم الاستشاريون للجهة للمراجعة والموافقة صورة من بيانات سيرتهم الذاتية و (في حالة العاملين الأساسيين الذين سسيعملون داخل اليمن) صورة من شهادة طبية مقبولة وفقا للنموذج المرفق بوصفه المرفق (د). وإذا لسم تعترض الجهة كتابة (مع بيان أسباب الاعتراض) خلال واحد وعشرين (21) يوماً تقويمها من تاريخ تسلم بيانات السيرة الذاتية وهذه الشهادة (إذا كانت مطلوبة) فمعنى ذلك أن الجهة وافقت على العاملين الأساسيين هؤلاء

ساعات العمل وأجازات العاملين الأساسيين موضحة في المرفق (ه). ولمراعاة وقت السفر يعتبر أن العاملين الأجانب الذين ينفذون الخدمات داخل الجمهورية اليمنية قد بدأوا (أو أنهوا) العمل المتعلق بالخدمات قبل وصولهم إلى اليمن (أو بعد مغادرتهم له) بعدد من الأيام على النحو الموضح في المرفق (ه).

1.4 أحكام عامة

2. 4 توصيف العاملين

3. 4 الموافقة على العاملين

4.4 ساعات العمل،
 والعمل الإضافى،
 والإجازات، الخ

- (ب) لا يحق للعاملين الأساسيين أن يتقاضوا أجرا عن العمل الإضافي أو يحصلوا على إجازة مرضية مدفوعة الأجر أو إجازة اعتيادية إلا على النحو الموضح في المرفق (هـ)، إلا إذا اعتبر كما هو موضح في المرفق أن مكافأة الاستشاريين تغطي هذه البنود. وكافة الإجازات المسموح بها للعاملين تدخل في شهور خدمة العاملين المبينة في المرفق (ج)، وكل إجازة من العمل يحصل عليها العاملون تخضع للموافقة المسبقة من جانب الاستشاريين الذين يضمنون ألا يؤدي الغياب لأغراض الإجازة إلى تعطيل سير العمل والإشراف الكافي على الخدمات.
  - 4. 5. استبعاد و/أو (أ) استبدال العاملين
- لا يجوز تغيير العاملين الأساسيين، إلا إذا وافقت الجهة على تغييرهم. وإذا أصبح من الضرورى، لأي سبب خارج عن السيطرة المعقولة للاستشاريين، استبدال أحد من العاملين، يقوم الاستشاريون بتقديم موظف يحل محلف يكون له مؤهلات مماثلة أو أفضل.
- (ب) إذا تبين للجهة (1) أن أيا من العاملين ارتكب تصرفا خاطئا بشكل خطير أو اتهم بارتكاب جريمة، أو (2) كان لدى الجهة سبب معقول لاعتبار أداء أي من العاملين غير مرض، يكون على الاستشاريين بناءً على طلب كتابي من الجهة يتضمن بيانا بأسباب طلبه، أن يوفروا شخصا يحل محله يكون له من المؤهلات والخبرة ما تقبله الجهة.
- (ج) بالنسبة للعاملين الذين يتم تدبيرهم بدل من آخرين بمقتضى الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه تكون فئة المبالغ التي تطبق على هؤلاء الأشخاص، وكذلك أية مصروفات قابلة للاسترداد (بما في ذلك المصروفات المستحقة لعدد من يعولهم الموافقة لذلك) والتي قد يرغب الاستشاريون في طلبها بسبب هذا التغيير خاضعة للموافقة الكتابية المسبقة للجهة. وفيما عدا ما توافق عليه الجهة غير ذلك (1) يتحمل الاستشاريون كافة تكاليف السفر الإضافية وغيرها من التكاليف الناتجة عن، أو المترتبة على، الاستبعاد و/أو الاستبدال، و(2) لا يجوز أن تزيد المبالغ التي تدفع لأي من العاملين الذين يحلون محل غيرهم عن المبالغ التي كانت تستحق للعامل الذي تم استبداله.

 6.4 المدير المقيم للمشروع

إذا كانت الشروط الخاصة تتضمن ذلك، يضمن الاستشاريون أن يتولى مسوولية أداء الخدمات في كل الأوقات خلال أداء الاستشاريين للخدمات في الموقع مدير مقيم للمشروع يكون مقبولا لدى الجهة.

#### 5. التزامات الجهة

### 1.5 المساعدات والإعفاءات

# ما لم ينص على خلاف ذلك فى الشروط الخاصة، تبذل الجهة أقصى جهودها للقيام بما يلي:

- (أ) تزويد الاستشاريين والاستشاريين من الباطن والعاملين بتصاريح العمل وغيرها من الوثائق التي تلزم لتمكينهم من أداء الخدمات.
  - (ب) الترتيب لحصول العاملين، والأشخاص المؤهلين ممن يعولونهم على نحو عاجل بكل ما يلزم من تأشيرات الدخول والخروج وتصاريح الإقامة وتصاريح تحويل العملة الأجنبية وغير ذلك من الوثائق اللازمة لإقامتهم في اليمن.
  - (ج) تيسير سرعة التخليص الجمركى عن أية ممتلكات تلزم للخدمات والأغراض الشخصية للعاملين وللأشخاص المؤهلين ممن يعولونهم.
  - (د) إصدار التعليمات لموظفى الجهة وهيئاتها وممثليها التى تكون لازمــة أو مناسبة لتنفيذ الخدمات بسرعة وكفاءة.
  - (هـ) إعفاء الاستشاريين والعاملين لديهم وأي من الاستشاريين من الباطن الذين يعملون لحسابهم من أجل الخدمات من أي اشتراطات للتسجيل أو الحصول على تصاريح لممارسة مهنتهم ولترتيب أمورهم سواء كأفراد أو ككيان عامل بما يتفق مع القانون واجب التطبيق.
  - (و) السماح للاستشاريين وأي من الاستشاريين من الباطن والعاملين لدى كل منهم بالامتيازات التى يقررها القانون واجب التطبيق بأن يدخلوا الى اليمن مبالغ معقولة من العملة الأجنبية لأغراض الخدمات أو للاستعمال الشخصى للعاملين ومن يعولونهم، وبأن يحولوا الأموال التى يكسبونها داخل البلد في تنفيذهم للخدمات.
  - (ز) أن توفر للاستشاريين والاستشاريين من الباطن والعاملين لديهم أية مساعدة أخرى تحددها الشروط الخاصة.

تضمن الجهة أن تتاح للاستشاريين، بدون مقابل، فرصة الدخول بلا عائق السي جميع أنحاء اليمن التي يلزم الدخول إليها لأداء الخدمات. وتكون الجهة مسؤولة عن أية أضرار تصيب تلك المناطق أو أية ممتلكات فوقها تنتج عن هذا السدخول ويقوم بتعويض الاستشاريين وكل من العاملين لديهم عن المسؤولية عن تلك الأضرار، ما لم تكن الأضرار ناشئة عن خطأ أو إهمال الاستشاريين أو أي من الاستشاريين من الباطن أو العاملين لدى أي منهم.

# 2.5 الدخول إلى الأراضي

3. 5 التغيير في القانون واجب التطبيق

4. 5 خدمات الجهة

وتسهيلاته وممتلكاته

5.5 المبالغ المدفوعة

6.5 النظراء

وبالطريقة المبينة في المرفق المذكور. وإذا لم تتح تلك الخدمات والتسهيلات والممتلكات للاستشاريين بالصورة المحددة وفي الوقت المحدد يتفق الطرفان على (1) إطالة المدة التي يكون من المناسب منحها للاستشاريين لأداء الخدمات، (2) الطريقة التي سيحصل بها الاستشاريون على أي من تلك الخدمات والتسهيلات والممتلكات من مصادر أخرى، (3) المبالغ الإضافية، إن وجدت، التي يحصل عليها الاستشاريون بسبب ذلك، وفقا للفقرة 1.6 (ج) من الشروط العامة.

إذا حدث أي تغيير، بعد تاريخ هذا العقد، في القانون الواجب التطبيق فيما يتعلق

بالضرائب والرسوم تترتب عليه زيادة أو خفض في التكاليف التي يتحملها

الاستشاريون لأداء الخدمات، تزاد أو تنقص تبعا لذلك المبالغ والمصاريف

المستردة الأخرى التي تكون مستحقة للاستشاريين بمقتضى هذا العقد بالاتفاق

بين الطرفين ويجرى التصحيح المقابل بشأن الحد الأقصى للمبالغ المبينة في

تتيح الجهة للاستشاريين والعاملين لديهم، لأغراض الخدمات، وبدون أي مقابل،

الخدمات والتسهيلات والممتلكات الوارد بياتها في المرفق (و) في الأوقات

الفقرة 6.1 (ب) من الشروط العامة.

في مقابل الخدمات التي يؤديها الاستشاريون بمقتضى هذا العقد تدفع الجهة للاستشاريين المبالغ المحددة في الفقرة 6 من الشروط العامة وبالطريقة المبينة

- (أ) إذا نص على ذلك المرفق (و) بهذا العقد، توفر الجهة للاستشاريين، بالطريقة وفي المواعيد المنصوص عليها في ذلك المرفق (و)، وبدون مقابل، عدد من النظراء الذين تختارهم الجهة بناءً على مشورة الاستشاريين على النحو المبين في المرفق (و) المذكور. ويؤدى النظراء عملهم تحت إشراف الاستشاريين وحدهم. وإذا لـم يقم أي من النظراء بالعمل الذي يعهد به إليه الاستشاريون والذي يتفق مع المركز الذي يشغله ذلك العضو، يجوز للاستشاريين أن يطلبوا استبداله، ولن ترفض الجهة الاستجابة لذلك الطلب بسبب غير معقول.
- (ب) إذا لم تقم الجهة بتوفير النظراء للاستشاريين على النحو المبين في المرفق (و) وفى الأوقات المحددة فيه، تقوم الجهة والاستشاريين بالاتفاق على (1) كيفية إنجاز الجزء من الخدمات الذي تقرر نتيجة لذلك، (2) المبالغ الإضافية، إن وجدت، التي تدفعها الجهة للاستشاريين بسبب ذلك وفقا للفقرة 6.1 (ج) من الشروط العامة.

#### 6 . المبالغ التي تدفع للاستشاريين

1. التكاليف
 التقديرية

- (أ) يرد فى المرفق (ز) تقدير لتكاليف الخدمات التكى تدفع بالعملة الأجنبية. ويرد فى المرفق (هـ) تقدير لتكاليف الخدمات التى تدفع بالريال اليمنى.
- (ب) فيما عدا ما يتفق عليه بخلاف ذلك بموجب الفقرة 2.6 مـن الشـروط العامـة، لا العامة، ورهنا بأحكام الفقرة 6.1 (ج) مـن الشـروط العامـة، لا تتجاوز المبالغ المدفوعة بمقتضى هذا العقد الحد الأقصـى المبـين بالعملة الأجنبية وبالريال اليمني الوارد في الشروط الخاصة. ويقوم الاستشاريون بإخطار الجهة بمجرد وصول مجمع التكاليف المتكبدة من أجل الخدمات إلى 80 في المائة من أي مـن هـذين الـرقمين المذكورين كحد أقصى.
- (ج) بغض النظر عن الفقرة 1.6 (ب) من الشروط العامة، إذا اتفق الطرفان بمقتضى أي من الفقرات 2.5 أو 3.5 أو 6.5 من الشروط العامة على دفع مبالغ إضافية بالريال اليمني و/أو العملة الأجنبية، حسب الحالة، للاستشاريين لتغطية أية مصروفات إضافية ضرورية لم تدخل ضمن التكاليف التقديرية المذكورة في الفقرة 1.6 (أ) من الشروط العامة أعلاه، يرفع الحد الأقصى أو الحدان الأقصيان، حسب الحالة، المذكورين في الفقرة 1.6 (ب) من الشروط العامة أعلاه بهذه المبالغ الإضافية، حسب الحالة.
- رهنا بالحد الأقصى المبين في الفقرة 6.1 (ب) من الشروط العامة، تدفع الجهة للاستشاريين (1) المبالغ المبينة في الفقرة 6.2 (ب) من الشروط العامة، (2) المصروفات القابلة للاسترداد المبينة في الفقرة 6.2 (ج) من الشروط العامة. وإذا نصت الشروط الخاصة على ذلك فإن المبالغ المذكورة تكون خاضعة لتصحيح الأسعار على النحو المبين في الشروط الخاصة.
- (ب) تحدد مكافأة العاملين على أساس الوقت الذي يقضونه فعليا في أداء الخدمات بعد التاريخ الذي يتحدد وفقا للفقرة 2. 3 من الشروط العامة والفقرة 2. 3 من الشروط الخاصة (أو أي تاريخ آخر يتفق عليه الطرفان كتابة) (ويشمل ذلك الوقت اللازم للسفر من أقصر الطرق) وفقا للمعدلات المذكورة في الشروط الخاصة وبمقتضى الأحكام الإضافية التي تنص عليها تلك الشروط.
- المبائغ
   والمصروفات القابلة
   للاسترداد

(1)

- (1) من المفهوم (1) أن معدلات المبالغ ، تشمل: (أ) المرتبات والبدلات التي وافق الاستشاريون على دفعها للعاملين وكذلك عناصر الأعباء الاجتماعية والمصاريف العمومية الإضافية (ب) تكلفة عودة موظفى المكتب إلى ديارهم، والذين ليسوا من العاملين المدرجين بالمرفق و (ج) أتعاب الاستشاريين (2) أن المنح وغير ذلك من أشكال المشاركة في الربح لن تقبل كعنصر في النفقات العمومية الإضافية و (3) تعتبر أي معدلات مبينة بالنسبة للأفراد الذين لم يتم تعيينهم بعد مؤقتة وتخضع لإعادة النظر فيها، بشرط موافقة الجهة على ذلك كتابة عند معرفة المرتبات والبدلات المعمول بها.
- (2) المبالغ عن المدد التي تقل عن شهر تحسب على أساس ساعات الوقت الفعلى الذي قضاه الاستشاريون في مكاتبهم والمتعلقة مباشرة بأداء الخدمات (الساعة الواحدة تساوى 1/240 من الشهر) وعلى أساس الأيام التقويمية للوقت الذي يستم قضاؤه خارج مكاتبهم في ديارهم (اليوم الواحد يساوى 1/30 من الشهر).
- (3) أجور العاملين الأجانب [والمحليين] محددة بالمرفق ز والأجور بالنسبة للعاملين المحليين محددة بالمرفق(ح)]
- (ج) المصروفات القابلة للاسترداد والتي يكون الاستشاريون قد شـملوها فعليا وبشكل معقول في أداء الخدمات على النحو المبين في الفقرة (ب) من الشروط الخاصة.
- (أ) تتم المدفوعات بالعملة الأجنبية بالعملة أو العملات المشار إليها بالعملة أو بالعملة أو بالعملة أو بالعملات الأجنبية المشار إليها في الشروط الخاصة، وتكون المبالغ المدفوعة بالريال اليمني.
- (ب) المدفوعات للموظفين الأجانب سيتم دفعها بالعملة الأجنبية أما المدفوعات للموظفين المحليين فإنه سيتم دفعها بالعملة المحلية باستثناء ما تنص عليه الشروط الخاصة للعقد.
- (ج) باستثناء ما تنص عليه الشروط الخاصة فإن المبالغ والمصروفات القابلة للاسترداد التي بالعملة الأجنبية ستكون على النحو التالي:
- (1) بدل يومى لكل من العاملين الأجانب أو المحليين عن كل يوم يتغيبه العامل بعيدا عن مكتبه فى دياره وخارج اليمن من أجل تأدية الخدمات بالمعدل اليومى المبين فى المرفق (ز).

#### (2) تكلفة الانتقال الآتى بياتها:

- 1. تكلفة السفر دوليا للعاملين الأجانب وللأشخاص المؤهلين ممن يعولونهم، طبقا لما هو مبين فيما بعد، وذلك بأفضل وسائل الانتقال المناسبة وبأفضل الطرق العملية المباشرة من وإلى المكتب في ديار الاستشارى، وفي حالة الانتقال بالطائرة تستخدم الدرجة التي تقل عن الدرجة الأولى؛
- 2. (2) العاملون الأجانب الذين يقضون مدة أربعة وعشرين (24) شهرا متواصلة أو أكثر في اليمن يتقاضون بدل رحلة ذهاب وعودة إضافية عن كل أربعة وعشرين (24) شهر عمل في بلد الجهة. ولا يحق لهؤلاء العاملين تقاضي مقابل هذه الرحلة الإضافية إلا في حالة ما إذا كان من المقرر لهؤلاء العاملين أن يعملوا في المشروع عند عودتهم إلى اليمن لمدة لا تقل عن ستة (6) شهور أخرى متصلة؛
- (3) تكلفة الانتقال من وإلى اليمن بالنسبة للأشخاص الموهاين ممن يعولونهم وهم الزوجة وما لا يزيد على اثنين (2) من الأبناء المعالين غير المتزوجين والذين تقل سنهم عن ثماني عشرة (18) سنة وذلك بالنسبة للعاملين الأجانب الذين يعهد إليهم بأداء مهام في اليمن من أجل تأدية الخدمات لمدد لا تقل عن ستة (6) أشهر متصلة أو أكثر وبشرط ألا تقل مدة إقامة هؤلاء المعالين في اليمن عن ثلاثة (3) أشهر متصلة. وإذا كانت مدة المهمة للأفراد المقيمين من العاملين الأجانب ثلاثين (30) شهرا أو أكثر، يسدد لهم مقابل رحلة ذهاب وعودة إضافية بالدرجة السياحية بالنسبة لكل من الأشخاص الموهلين ممن يعولونهم، وذلك عن كل مهمة مدتها أربعة وعشرون (24)
- 4. (4) تكلفة النقل الجوى عن أمتعة إضافية بما لا يزيد على عشرين (20) كليوجراما بالنسبة لكل من العاملين الأجانب أو الأشخاص المؤهلين ممن يعولونهم أو ما يعادل ذلك من تكاليف الشحن الجوى للأمتعة غير المصاحبة للراكب ؟

- 5. (5) مصروفات سفر نثرية مثل تكلفة الانتقال إلى ومن المطار، وجوازات السفر وتصاريح الدخول، وتصاريح السفر والتطعيم.. الخ بسعر موحد عن رحلة الذهاب والعودة كما هو محدد بالمرفق (ز) وفقاً لما يلى:
- تكلفة الاتصالات (بخلاف تلك التي تجرى في اليمن) والتي تكون مطلوبة بشكل معقول من أجل تأديــة الاستشاريين للخدمات؛
- تكلفة الطبع والاستنساخ والشحن للمستندات والتقارير والرسومات.. الخ، المذكورة بالمرفقين (أ) و (ب) ؛
- تكلفة الحصول على وشحن ونقل المعدات والأدوات والمواد والإمدادات الآتى بيانها والمطلوبة لتأدية الخدمات: [يدكر المبلغ]؛
  - تكلفة شحن الأمتعة الشخصية حتى [يذكر المبلغ]؛
- تكلفة البرمجة والاستخدام، والاتصال فيما بين، أجهزة الكمبيوتر من أجل تأدية الخدمات، وذلك بالسعر المحدد بالمرفق (ز)؛
- تكلفة تدريب العاملين لدى الجهة خارج اليمن، على النحو المحدد بالمرفق (ز)؛
- تكلفة الاختبارات المعملية على المواد والاختبارات النموذجية وغير ذلك من الخدمات الفنية التي تصرح بها الجهة أو يطلبها على النحو المحدد بالمرفق (ز)؛
- التكلفة بالعملة الأجنبية لأي مقاولة من الباطن مطلوبة لتأدية الخدمات والتي توافق الجهة عليها كتابة؛
- تكلفة البنود التى لا يشملها ما سبق والتى قد يطلبها الاستشاريون لاستكمال الخدمات بشرط موافقة الجهة مسبقا وكتابة؛
- أي مدفوعات إضافية بالعملة الأجنبية للبنود المشتراه حسب مقتضيات الحال والتى قد يتفق عليها الطرفان طبقا للفقرة 1.6 (حــ) من الشروط العامة.
- (د) المصروفات القابلة للاسترداد بالريال اليمني هي كالتالي باستثناء ما تنص عليه الشروط الخاصة:

- (1) بدل يومى أو مكافأة للموظفين المحليين الذين يطلب منهم العمل لفترات طويلة وفي مواقع بعيدة عن أماكن سكنهم.
- (2) تكلفة البنود التالية والتي يتم الحصول عليها محليا: الانتقالات المحلية، مستلزمات العمل بالمكاتب، ومستلزمات العمل الميداني، الخدمات الميدانية، الخدمات التي تؤدى من الباطن، اختبار التربة، إيجار المعدات، الإمدادات، ورسوم المرافق، والاتصالات داخل اليمن كلها إذا كانت بالقدر المطلوب لتأديبة الخدمات، بالأسعار المبينة بالمرفق (ح)؛
- (3) تكلفة المعدات والمواد والإمدادات التي يتم الحصول عليها محليا في اليمن والمحددة في المرفق (ح)؛
- (4) التكلفة بالريال اليمني لأي مقاولة من الباطن تكون مطلوبة لتأدية الخدمات وتوافق عليها الجهة كتابة؛
- (5) أي مدفوعات إضافية أخرى بالعملة المحلية للبنود المشتراة حسب مقتضيات الحال والتي يوافق عليها الطرفان طبقا للفقرة (ب) من الشروط العامة؛
- (6) تكلفة البنود الأخرى حسبما يطلب الاستشاريون من أجل تأديــة الخدمات والتي توافق عليها الجهة كتابة.

يجرى إعداد الفواتير وإتمام الدفع المتعلق بالخدمات على النحو التالى:

ترتب الجهة حصول الاستشاريين على دفعة مقدمة على النحو المبين في الشروط الخاصة، بالإضافة إلى ما هو مبين أدناه. وتستحق الدفعة المقدمة بعد أن يقدم الاستشاريون للجهة ضمانة مصرفية من بنك تقبله الجهة بمبلغ (أو مبالغ) وبالعملة (أو العملات) الموضحة في الشروط الخاصة. ويشترط أن تكون هذه الضمانة المصرفية (1) سارية المفعول إلى حين استهلاك الدفعة المقدمة بالكامل على النحو المبين في الشروط الخاصة، (2) تكون وفقا للنموذج المبين في الشروط الخاصة، (2) تكون وفقا كنابة.

4.6 طريقة إعداد الفواتير وإتمام الدفع

(پ)

(ج)

(7)

- يقدم الاستشاريون للجهة في أقرب وقت ممكن عمليا، وبحيث لا يتجاوز خمسة عشر (15) يوماً بعد نهاية كل شهر تقويمي خلل مدة أداء الخدمات، بيانات مفصلة البنود، من صورتين مصحوبة بصور من الفواتير والقسائم المدفوعة وغيرها من المستندات المؤيدة، بالمبالغ المدفوعة بمقتضي الفقرتين 6 .3 و 6 .4 من الشروط العامة خلال ذلك الشهر. ويقدم الاستشاريون بيانا شهريا عن المبالغ واجبة الدفع بالعملة الأجنبية وبيانا مستقلا بالعملة المحلية. ويميز كل من البيانين الشهريين الجزء من التكاليف الإجمالية المستحقة الذي يرجع إلى المبالغ عن الجزء الذي يرجع إلى المصروفات القابلة للاسترداد.
- ترتب الجهة دفع المبالغ الواردة في البيانات الشهرية للاستشاريين خلال تسعين (90) يوماً من تسلم الجهة لتلك البيانات مصحوبة بالوثائق المؤيدة لها. ولا يجوز الامتناع عن الدفع إلا بالنسبة لذلك الجزء غير المصحوب بالوثائق المؤيدة بالشكل المرضي. وإذا تبين وجود فرق بين المبالغ المدفوعة فعلا والتكاليف المعتمدة التي تكبدها الاستشاريون، يجوز للجهة أن يضيف أو يخصم الفرق من أية مبالغ تالية. وتستحق فائدة بالسعر السنوى الموضح في الشروط الخاصة من تاريخ استحقاقها المبين أعلاه على أي مبلغ يستحق في ذلك التاريخ بدون أن يدفع فيه.
- لا يتم دفع الدفعة الأخيرة بمقتضى هذه الفقرة إلا بعد أن يقدم الاستشاريون التقرير النهائي والبيان المالي الختامي، مع بيان صفتهما هذه، وبعد أن تعبر الجهة عن قبوله لهما. وتعتبر الخدمات مستكملة ومقبولة نهائيا من قبل الجهة ويعتبر التقرير النهائي والبيان المالي الختامي مرضيين بعد تسعين (90) يوما تقويميا من تسلم الجهة للتقرير النهائى والبيان المالى الختامى، إلا إذا أرسلت الجهة خلال مدة التسعين يوماً المذكورة إخطارا كتابيا للاستشاريين يبين فيه بالتفصيل عيوبا في الخدمات أو في التقرير النهائي أو في البيان المالي الختامي. وعند ذلك يقوم الاستشاريون على الفور بإجراء التصحيحات اللازمة. وعند انتهاء ذلك التصحيح يجرى تكرار العملية المذكورة آنفا. وأية مبالغ تكون الجهة قد دفعها أو رتب لدفعها وفقا لهذه الفقرة بالزيادة عن المبالغ مستحقة الدفع فعلا بمقتضى أحكام هذا العقد يقوم الاستشاريون بإعادتها للجهة خلال ثلاثين (30) يوماً من تسلم الاستشاريين إخطارا بذلك. ويجب أن تقدم الجهة طلب هذا الاسترداد خلال اثنى عشر (12) شهرا تقويميا بعد تسلمه التقرير النهائى والبيان المالى الختامى والذي تكون الجهة قد صدق عليه وفقا لما ورد أعلاه.

(هـ) تضاف كافة المبالغ المدفوعة بمقتضى هذا العقد إلى حسابات الاستشاريين المبينة في الشروط الخاصة.

#### 7. الإنصاف وحسن النية

1. 7 حسن النية العقد، وأن يتخذا كافة التدابير المعقولة لضمان تحقيق أهداف هذا العقد.

يسلم الطرفان بأنه ليس عمليا أن ينص هذا العقد على كل الاحتمالات الطارئة التى قد تنشأ خلال مدة العقد، وبهذا يتفق الطرفان على أنهما يعتزمان تنفيذ هذا العقد بانصاف وبما لا يضر بمصلحة أي منهما، وأنه إذا رأى أي من الطرفين خلال مدة العقد أن تنفيذه لا يجرى بإنصاف فإن الطرفين يبذلان أقصى جهدهما للاتفاق على الإجراء اللازم لإزالة سبب أو أسباب عدم الإنصاف في التنفيذ. ولكن عدم الاتفاق على إجراء معين بمقتضى هذه الفقرة لا يؤدى إلى نشوء نزاع يخضع للتحكيم وفقا للفقرة 8 من الشروط العامة للعقد.

#### 8. تسوية المنازعات

1.8 التسوية الودية يبذل الطرفان أقصى جهدهما لتحقيق التسوية الودية لكافة المنازعات التي تنشأ من هذا العقد أو تفسيره أو فيما يتصل به.

2.8 تسوية النزاع

2. 7 تنفيذ العقد

أي نزاع بين الطرفين بشأن مسائل تنشأ وفقا لهذا العقد ويتعذر تسويتها وديا خلال ثلاثين (30) يوماً من تسلم أحد الطرفين طلبا من الطرف الآخر بإجراء التسوية الودية، يمكن لأي من الطرفين أن يطرحه للتسوية وفقا للأحكام المبينة في الشروط الخاصة.

#### 64

### ثالثًا \_ الشروط الخاصة للعقد

التعديلات في فقرات الشروط العامة للعقد والإضافات إليها	رقم الفقرة في
	الشروط العامة
	(2)
[اللغة المستخدمة هي اللغة العربية تذكر، الإنجليزية إذا كان طلب العروض قد كتب باللغة	4. 1
الانجليزية]	
تكون العناوين كما يلي:	1. 6. 1
الجهة	
عناية:	
الفاكس:	
الاستشاريون:	
عناية:	
الفاكس:	
يكون الممثلون المفوضون هم:	9. 1
عن الجهة:	
عن الاستشاري:	
تضمن الجهة إعفاء الاستشاريين والاستشاريين من الباطن والعاملين لديهم من (أو أن	10. 1
الجهة سوف يسدد بالنيابة عن الاستشاريين أو الاستشاريين من الباطن أو العاملين	
لديهم)، (أو سوف يرد إلى الاستشاريين والاستشاريين من الباطن والعاملين لديهم) أيــة	
ضرائب أو رسوم أو أتعاب أو استقطاعات غير ذلك من الأعباء التي يقررها القانون	
الواجب التطبيق على الاستشاريين أو الاستشاريين من الباطن أو العاملين لديهم وذلك	
فيما يخص ما يلي:	

<sup>(2)</sup> المواد الواردة بين قوسين مواد اختيارية، ويجب أن تحذف كافة الملاحظات في النص النهائي.

أية مبالغ يتقاضاها، مقابل قيامهم بالخدمات، الاستشاريون أو الاستشاريون من	(أ)	
الباطن أو العاملون لديهم (وذلك فيما عدا مواطنى اليمن أو المقيمين إقامة دائمة		
فى اليمن) فيما يتعلق بتأدية الخدمات؛		
أي من المعدات أو المواد أو التوريدات التي يأتي بها الاستشاريون أو	( <u>·</u> )	
الاستشاريون من الباطن إلى اليمن من أجل أداء الخدمات والتى سوف يعيدون		
سحبها فيما بعد إلى خارج البلاد؛		
أي معدات يتم استيرادها من أجل تأدية الخدمات وتدفع مستحقاتها من الأمـوال	(ح)	
التى تقدمها الجهة وتعتبر ملكا له؛		
أي ممتلكات يحضرها الاستشاريون أو الاستشاريون من الباطن أو العاملون	(7)	
لديهم إلى اليمن (فيما عدا اليمنيين أو المقيمين إقامـة دائمـة فـى الـيمن) أو		
الأشخاص المؤهلين ممن يعولونهم، بغرض استخدامهم الشخصى والتى سوف		
يعيدون سحبها عند رحيلهم خارج اليمن بشرط أنه:		
(1) يتبع الاستشاريون والاستشاريون من الباطن والعاملون لديهم والأشخاص		
المؤهلين ومن يعولونهم اجراءات الحكومة الجمركية المعمول بها بالنسبة		
لاستيراد الممتلكات داخل اليمن؛		
(2) وفي حالة عدم تصدير الاستشاريين أو الاستشاريين من الباطن أو العاملين		
لديهم أو الأشخاص المؤهلين ممن يعولونهم أي من هذه الممتلكات		
وقيامهم بالتصرف، فيها داخل اليمن والتي كان قد تم إعفاؤها من الرسوم		
الجمركية والضرائب، يتعين على الاستشاريين أو الاستشاريين من الباطن		
أو العاملين لديهم حسبما هو الحال (1) أن يتحملا هذه الرسوم الجمركية		
أو الضرائب طبقا للوائح الحكومية، أو (2) أن يردوا "قيمتها" إلى الجهة		
فى حالة ما إذا كانت الجهة قد سدد رسوما جمركية أو ضرائب عن		
الممتلكات المعنية وقت دخولها إلى اليمن.		
لمروط تفعيل العقد كما يلي:	تكون ا	1. 2
لة: تدرج هنا أية شروط لتفعيل العقد]	ملاحظ	
لمدة الزمنية [حدد المدة الزمنية]	تكون ا	2 .2
لمدة الزمنية هي [حدد المدة الزمنية] أو أي مدة أخرى يتفق عليها الطرفان كتابة.	تكون ا	3. 2
لمدة الزمنية هي [حدد المدة الزمنية] أو أي مدة أخرى يتفق عليها الطرفان كتابة.	تكون ا	4. 2

وتكون المخاطر ومبالغ التغطية كالتالى:	5. 3
(أ) التأمين عن المسؤولية على الغير ضد حوادث المركبات الآلية بالنسبة للمركبات	
الآلية التي يقوم الاستشاريون أو العاملون لديهم أو الاستشاريون من الباطن أو	
العاملون لديهم بتشعيلها في اليمن، تكون التغطية بحد أدنى [ يذكر المبلغ]؛	
(ب) التأمين عن المسؤولية تجاه الغير، تكون التغطية بحد أدنى [يذكر المبلغ]؛	
(ج) التأمين عن المسؤولية المهنية، تكون التغطية بحد أدنى [يذكر المبلغ]؛	
(د) التأمين عن مسؤولية صاحب العمل وتأمين تعويض العمال وذلك بالنسبة للعاملين الاستشاريين من الباطن وذلك طبقا للأحكام ذات	
الصلة من القانون واجب التطبيق وأيضا التأمين بالنسبة لهؤلاء العاملين عن الحياة أو الصحة أو الحوادث أو السفر أو أي تأمينات أخرى مناسبة؛	
(هـ) التأمين ضد الخسائر أو الأضرار بالنسبة (1) للمعدات المشتراه كليا أو جزئيا	
بأموال مقدمة طبقا لهذا العقد (2) ممتلكات الاستشاريين المستخدمة في أداء	
الخدمات (3) أي وثائق أعدها الاستشاريون خاصة بأداء الخدمات.	
ملاحظة: يحذف ما هو غير منطبق.	
الحد الأقصى من العملة أو العملات الأجنبية هو: [المبلغ]	(ب) 1. 6
الحد الأقصى بالريال اليمني هو: [ المبلغ ]	
العملة [ العملات ] الأجنبية هي:	(1) 3. 6
(1) [اسم العملة الأجنبية]	
(2) [اسم العملة الأجنبية]	
تسرى الأحكام التابعة بشأن الدفعات المقدمة وضمانة الدفعات المقدمة:	(1) 4. 6
(1) يتم سداد الدفعة المقدمة مقدارها [يذكر المبلغ] بالعملة الأجنبية ومقدارها [ينكر	
المبلغ] بالعملة المحلية خلال [يذكر الرقم] يوماً بعد تاريخ تفعيل العقد. تكون	
الضمانة المصرفية بنفس قيمة مبلغ الدفعة المقدمة وبنفس العملة. وتقوم الجهة	
باسترداد الدفعة المقدمة على أقساط متساوية على ضوء البيان المالي عن الــــ	
الينكر الرقم] أشهر الأولى من تأدية الخدمات وحتى تمام استرداد الدفعة المقدمة.	
سعر الفائدة هو: [ يذكر السعر ]	(z) 4. 6
, y y y y	(6) 4. 0

الحسابان المصرفيان هما:	(_&) 4. 6
للعملة الأجنبية: [يدرج الحساب]	
للعملة بالريال اليمني: [يدرج الحساب]	
تسوية المنازعات	2. 8
[ملاحظة: سيتم الاحتفاظ بالفقرة (أ) في حالة إبرام العقد مع استشاري أجنبي وسيتم الاحتفاظ بالفقرة (ب) في حالة التعاقد مع استشاري محلي في اليمن].	
[فقرات للأمثلة]	
(أ) التعاقد مع استشاري أجنبي: سيتم حل أي نزاع أو خلاف نتيجة تنفيذ هذا العقد أو جزء منه أو إنهائه من خلال التحكيم طبقاً لقواعد التحكم للأمـم المتحدة والذي يسري مفعولة حالياً.	
(ب) التعاقد مع استشاري محلي في اليمن: في حال وجود نزاع بين الجهة والاستشاري الذي يكون يمني الجنسية فإنه سيتم حل هذا النزاع بالتحكيم او القضاء طبقاً للقوانين السارية المفعول في اليمن [ بعد استكمال توقيع العقد فإنه سيتم الاحتفاظ فقط بالفقرة التي تنطبق على الحالة].	
فى أي إجراء خاص بالتحكيم طبقا لهذه الفقرة:	
(أ) تنعقد الإجراءات ؛ ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك في [ يدرج اسم المكان]؛	
(ب) تكون اللغة [ تذكر اللغة العربية أو انجليزية ] هي اللغة الرسمية لكافة الأغراض؛	
(ج) يكون قرار المحكم الوحيد أو القرار الصادر بأغلبية المحكمين (أو المحكم الثالث في حالة عدم وجود أغلبية) قرارا نهائيا وملزما ويمكن تنفيذه عن طريق أي محكمة مختصة في اليمن، ويقر الطرفان بموجب هذا أنهما يتنازلان عن أي معارضة في أو مطالبة بأي إعفاء من تنفيذ القرار.	

#### نموذج الاستمارة الأولى

انظر الفقرة 6 . 2 (ب)(1) من الشروط الخاصة

المؤسسة الاستشارية:

المهمة المكلفة بها:

العرض المقدم من الاستشاريين بشأن التكاليف والأتعاب

إننا نؤكد بموجب هذا أن (أ) المرتبات الأساسية المبينة أدناه مستخرجة من سجلات المرتبات بالمؤسسة وأنها تمثل المرتبات الحالية للعاملين الواردة أسماؤهم في القائمة، وأنه لم تطرأ عليها زيادة إلا في حدود السياسة العادية لرفع المرتبات سنويا وعلى النحو التطبيق على جميع العاملين بالمؤسسة، (ب) مرفق مع هذا صورة حقيقية بأخر أذون للمرتبات للعاملين الواردة أسماؤهم في القائمة، (ج) البدلات المبدانية الموضحة أدناه هي البدلات التي وافق الاستشاريون على دفعها مقابل هذه المهمة للعاملين الواردة أسماؤهم في القائمة، (د) العناصر الواردة أدناه للأعباء الاجتماعية والنفقات العامة الإضافية مبنية على أساس خبرة التكاليف المتوسطة التي تحملتها المؤسسة خلال آخر ثلاث سنوات والمستخرجة من البيانات المالية للمؤسسة، (ه) لا تشمل هذه البيانات الخاصة بالمصاريف العامة الإضافية والأعباء الاجتماعية أية منح أو غيرها من وسائل اقتسام الأرباح.

(معبر عنها بـ [اسم العملة])

		,	,	\-	
الاسم	الوظيفة	المرتب الأساسى	الأعباء الاجتماعية	التكاليف	بدلات العمل في
		عن شهر/ يوم/	(2)	العامة الإضافية (1)	الخارج/المواقع (1)
		سنة/ العمل			
		(I)	(ب)	( <del>z</del> )	(±)
اثخ					

[اسم الاستشاري]	
 توقيع ممثلها المفوض	 التاريخ
الاسم:	
الوظيفة:	

ملاحظة: بالنسبة للعاملين بالمواقع، يستخدم المرتب الأساسى لشهر العمل، وبالنسبة للعاملين المكتبيين محليا، يستخدم المرتب الأساسى لشهر العمل، وبالنسبة للعاملين بالمواقع، يبين أيضا بدل الموقع، إن وجد. ولا تشكل هذه الاستمارة (والاستمارة الواردة في الصفحة التالية)، جزءا من العقد الموقع بل يقوم بإعدادها الاستشاريون بصورة منفصلة. انظر الملاحظات المتعلقة بالفقرة 6 .2(ب) (ط).

### نموذج الاستمارة الثانية

انظر الملاحظات المتعلقة بالاستمارة الواردة في الصفحة السابقة والفقرة 6.6 (أ) (ب) من الشروط الخاصة

البيان التفصيلي للمعدلات الثابتة المتفق عليها في عقد الاستشاريين

إننا بموجب هذا نؤكد أننا وافقتا على أن ندفع للعاملين المبينة اسماؤهم المشتغلين بتنفيذ هذه المهمة، الرواتب الأساسية وبدلات الميدان (في حال انطباقها) المبينة أدناه:

(مبينة ب[ اسم العملة])

المعدل الثابت المتفق عليه(1)	المعدل الثابت المتفق عليه لشهر/أو يوم /	بدلات الميدان أو العمل بالخارج البلد (1)	الأتعاب(2)	ا <u>لجموع</u> الفرعى	التكاليف العامة الإضافية	الأعباء الاجتماعية( 1	المرتب الأساسى فى شهر العمل	الوظيفة	الاسم
(7)	أو ساعة العمل (ن)	( <b>9</b> )	( <b>-</b>	(2)	الإدارية (1 <sub>)</sub>	( <b>Ļ</b> )	أو اليوم/أو السنة		
							(i)		

(2) يعبر عنها كنسبة مئوية من (د).

التاريخ	التوقيع
	 الاسم:
	 الوظيفة: ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

#### رابعا \_ المرفقات

#### المرفق (أ) \_ وصف الخدمات

يدرج وصف تفصيلي للخدمات التى ستقدم، ومواعيد إتمام شتى المهام، ومكان أداء مختلف المهام، والمهام المحددة التى يجب أن توافق عليها الجهة، الخ.

المرفق (ب) \_ اشتراطات تقديم التقارير

يورد بيان يتضمن التقارير ومواعيدها ومحتوياتها، والأشخاص الذين يتسلمونها، ومواعيد تقديمها الخ. وإذا لم يكن من المطلوب تقديم تقارير، يكتب أمامها "لا ينطبق".

المرفق (ج) \_ العاملون الأساسيون والاستشاريون من الباطن

تدرج قائمــة تحــت جــ 1 العناوين [والأسماء إذا كانت متاحة بالفعل]، والوصف التفصيلي للوظائف هذه الفقرة تشمل:

والحد الأدنى لمؤهلات العاملين الأجانب الأساسيين الذين سيكلفون بالعمــل في الجمهورية اليمنية، وشهور العمل لكل منهم.

- -2 نفس المعلومات كما في -1 بالنسبة للعاملين الأساسيين المحليين.
- ج -3 نفس البيانات كما فى (= -1) بالنسبة للعاملين الأساسيين الذين يكلفون بعمل خارج الجمهورية اليمنية.
- = 4 بيان بالاستشاريين من الباطن الموافق عليهم (إذا كان بيانهم متاحا بالفعل) ونفس المعلومات فيما يتعلق بالعاملين لديهم كما في الفقرات (= 4 ) الى (= 4 ) .

المرفق (د) \_ الشهادة الطبية

تبين هنا الصيغة المقبولة للشهادة الطبية المطلوبة من العاملين الأجانب الذين سيقيمون في الجمهورية اليمنية. وإذا لم تكن هناك حاجة إلى شهادة طبية، يكتب هنا "لا ينطبق".

المرفق (هـ) \_ ساعات العمل للعاملين الأساسيين

تدرج هنا ساعات عمل العاملين الأساسيين، ومدة السفر من اليمن وإليها بالنسبة للعاملين الأجانب (الفقرة 4.4 (أ) من الشروط العامة)، واستحقاقاتهم، إن وجدت، من العمل الإضافى والإجازات المرضية والإجازات مدفوعة الأجر، الخ.

المرفق (و) \_ واجبات العمل

يسجل تحتها: (و) \_ 1 الخدمات والتسهيلات والممتلكات التي تتيحها الجهة للاستشاريين.

ج \_ 2 العاملون المناظرون الذين توفرهم الجهة للاستشاريين.

# المرفق (ز) ــ التكلفة التقديرية بالعملة الأجنبية تدرج هنا التكلفة التقديرية بالعملة الأجنبية كما يلى:

- 1 . (أ) المعدلات الشهرية للعاملين الأجانب (العاملون الأساسيون وغيرهم من العاملين)
- (ب) المعدلات الشهرية للعاملين المحليين (العاملون الأساسيون وغيرهم من العاملين). ملاحظة: يضاف ذلك أيضا إذا كان العاملون المحليون يقبضون مكافآتهم أيضا بالعملة الأجنبية.
  - 2 . المصروفات القابلة للاسترداد
    - (أ) البدلات اليومية.
  - (ب) الانتقال الجوى للعاملين الأجانب.
    - (ج) السفر الجوى لمن يعولونهم.
      - (د) نقل متعلقات العاملين.
        - (هـ) الاتصالات الدولية.
  - (و) طبع الوثائق المبينة في المرفقين (أ) و (ب)
- (ز) شراء المعدات والمواد الخاصة التي يستوردها الاستشاريون وتدفع الجهة ثمنها (بما في ذلك النقل إلى اليمن).
- (ح) المصروفات الأخرى بالعملة الأجنبية، مثل استخدام أجهزة الكمبيوتر، التدريب في الخارج لموظفى الجهة، ومختلف الاختبارات، الخ.
  - المرفق (ح) ــ التكلفة التقديرية بعملة الريال اليمني تدرج هنا التكلفة التقديرية بالعملة المحلية:
  - 1 المعدلات الشهرية للعاملين المحليين (العاملون الأساسيون وغيرهم من العاملين)
    - 2 المصروفات القابلة للاسترداد على النحو التالي:
- (أ) المعدلات اليومية لبدل المعيشة للعاملين الأجانب المشتغلين لفترات قصيرة، بالإضافة إلى الإجماليات التقديرية.
- (ب) بدلات المعيشة للعاملين الأجانب المشتغلين لفترة طويلة، بالإضافة إلى التقديرات الإجمالية.
  - (ج) تكلفة النقل الداخلي.
  - (د) تكلفة الخدمات والإيجارات والمرافق المحلية الأخرى، الخ.

# المرفق (ط) \_ نموذج نموذج ضمان الدفعة المقدمة

[يذكر اسم صاحب العمل]	الأخ/ الأخوة:
[موضوع العقد]	اسم المشروع
ديم ضمان مقابل صرف الدفعة المقدمة.	بناءً علي تعليمات وشروط العقد التي أوجبت تة
النك السم البنك]	نحن
ليُذكر اسم الاستشاري]	نضمن
غير قابل للإلغاء- على أن ندفع	ضــــــماناً مطلقــــاً غيــــــر مشــــــروط و
[يذكر اسم صاحب العمــل]	
[المبلغ بالحروف]	مبلغ وقدره [المبلغ بالأرقام]
. أو اعتراض من جانبنا أو من جانب المضمون إذا تبين	
جب العقد أو قد استعمل الدفعة المقدمة لأغراض أخرى	بأن الاستشاري قد أخفق في تنفيذ التزاماته بمو
ذا الضمان ساري المفعول من تاريخ استلام الدفعة	•
	المقدمة وحتى يتم استردادها بالكامل أو جزء ما
	إمضاء وختم:
	اسم البنك:
	العنوان:
	التاريخ: